

٥. شرح الورقات للشيخ عبد الله الفوزان (٣١١-٧٩) | الشيخ عادل بن أحمد

عادل بن أحمد

عادل بن أحمد

ومن يضل فلا هادي له وشهاده ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاده ان محمدا عبده ورسوله ثم اما بعد. وصلنا الى الكلام عن خاص قال المصنف حفظه الله - [00:00:00](#)

المصنف رحمه الله والخاص بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد والخوت ما يقابل العام والتخصيص تمييز بعض الجملة وهو ينقسم الى - [00:00:24](#)

فالمتصل الاستثناء شرط والمقييد بالصفة لما فرض من العام ذكر الخاص لان مقامه يدخل التخصيص ولان العام قد يطلق ويراد به الخسف وقد ذكر ان الخاسر يقابل العام لغة يدل على الانفراد وقتل الاشتراك. يقال خص فلان بهذا. انفرد به - [00:00:39](#) ولم يشارك فيه غيره. والخاصة ضد العامة واصطلاحا للفظ الدال على المخصوص وهو يقابل العام الخاصة نعم اتفقنا ان التعريفات لابد ان تحفظ. يعني لفظ دلنا المخصوص هذا تعريف الخصم. بما تعرّيف العدل. ها - [00:01:08](#)

انت ليه في العالم؟ الذي مضى معنا بدلہ على اثنين او اكثر او اكثرا دفعه واحدة بلا؟ حصر. حصر. نعم ابوي قابل عن فاذا كان العام هو اللفظ الشامل لجميع افراده بلا حصر. فالخاص يدل عن الحصر اما بشخص - [00:01:29](#)

كالاعلام مثله جاء محمد او الاشارة نحو هذا مخلص في عمله او بعد كأسماء الاعداد عندي للشؤون كتابا. ان حسن بلا طرق. كان يكون علم كان يكون المخصوص على من؟ او قال او الاشارة. كما ذكرنا مثل او العدد - [00:01:49](#)

فك كل هذا ماذا يدل على يدل على الحصر؟ يدل على التخصيص. نعم والتخصيص تمييز بعد الجملة عرف التخصيص لانه هو المقصود بهذا البحث والتخصيص لغة والافراد واصطلاحا تميز بعد الجملة. فالتمييز بمعنى الارجاع والمراد بالجملة - [00:02:09](#)

كل عام الجملة هنا تمييز بعض الجملة اي تمييز بعض العلم ليس الجملة يعني الجملة النحوية المقصود بالجملة العالية جملة الشيء عمومه. نعم المقصود تمييز بعض الجملة اي تمييز بعض بعض العالم - [00:02:30](#)

وكأنه قال ارجاع بعد العام. وقيل التخصيص ارجاع بعض افراد العام. اي جعل الحكم ثابت للعام مقصورا اذا وماذا عرف التفصيل بتعريفين والتخصيص تمييزه بعض الجملة لان هو المقصود بالبحث - [00:02:46](#)

لغة للافراد واصطلاحا تميز بعض الجملة فالتمييز بمعنى الارجاع ومربي الجملة العامة كأنه قال ارجاع بعض العلم هذا واضح. وقيل التخصيص ارجاع بعض افراد العام بعض افراد العالم المعنيين قريبين. التعريف الاول الذي ذكره انه تمييز - [00:03:07](#)

بعض الجملة والتمييز هو ماذا؟ هو الارجاع التمييز هو الارجاع وبعض الجملة هي ماذا؟ هي العموم. نعم والجملة هي العموم. اذا ارجاع افراد بعض العلم هو هو تمييز بعض الجملة - [00:03:29](#)

اي الجمعة الحكم ثابت للعام مقصورا على بعض افراده لارجاع البعض الآخر منها وهذا التعريف واضح. فاذا قلت الضيوف الا خالدا فان خالدا فرد من افراد العالم وقد اخرج عن حكم العام - [00:03:43](#)

ادى العبارة مهمة اذا لكي نقول ان هذا تخصيص لابد ان يخرج هذا الفرض عن حكم العمل. حكم العام. اين حكم العام في الجملة حضر الحكم العام والحضور. حكمنا على الضيوف بانهم ماذا - [00:04:03](#)

نعم انتم تعرفون في في اللغة ان الفاعل مسند او مسند اليه الفاعل. مسند اليه. مسند اليه. والفعل. مسند. مسند. ما معنى مسند

ومسند اليه؟ يتحدث عنه. جيد. وماذا بين الصلاح الذي ذكره. قام زيد ها ماذنقول - [00:04:17](#)
المسند حكم المسند حكم كل هذا كلامكم صحيح يتتحدث عنه كل هذا صحيح. ولكن باصلاح الاصولي المسند نقول ماذن حكم. حكم.
والمسند اليه محكوم عليه. عندما تقول مثلا حضر الضيف - [00:04:38](#)

حكمت على الضيف؟ هم. بالحضور. اذا الضيف المحكومة عليه. اذا الضيف فاعل. انها مسند اليه. فانت احفظها هكذا. المسند اليه
محكم عليه. والمسند. حتى في المبتدأ والخبر عندما تقول مثلا محمد مجتبه - [00:04:55](#)

اين الحكم مجتبه. وain المحكم عليه؟ محمد. محمد. اذا محمد محكم عليه بالاجتهاد. اذا دائما المبتدأ والفاعل دائما يكون
ماذن؟ المبتدأ والفاعل دائما يكونان ماذا لا المبتدأ فقط والفعل فقط. يكونان ماذا؟ محكم عليه او مسند اليه. محكم عليه او مسند
اليه. وهذا من علامات ماذا؟ في اللغة - [00:05:10](#)

نحو من علامات ماذا؟ الاسماء طب لماذا بالاسناد اينا علامات الاسماء من باب الفائدة يعني؟ هذا خرج الموضوع لكن من باب الفائدة.
لماذا؟ لماذا الاسناد اليه من علامات يا شيخ - [00:05:30](#)

ما العلة؟ ما العلة ان المسند اليه؟ لابد ان يكون اسماء. لماذا لا يكون فعلا يعني؟ عمدة يعني يحتاج بحكام ومحكم اليه. مم. يحدس الا
اه انك انت تتحدث الا عن الاسماء لا يمكن ان تحكم الا على - [00:05:40](#)

زيت لا ينفع ان تقول مثلا اكل شرب لا ينفع ان تحكم على الفعل شرب بانه اكل. صح؟ لا يؤكل. لابد ان تحكم على مال على ذاته. على
انت لماذا للاسناد من علامات اسماء - [00:05:55](#)

عندما نقول حضر الضيف الا خالدا وحضر هذا حكم والضيف محكم على ايه؟ فنحن واحرجنا التخصيص اخرجنا خالدا عن حكم
العام ان لابد في التخصيص ان يكون لكي يكون هذا تخصيصا - [00:06:10](#)

ان يخرج المخصص عن الحكم العام الحكم العام لاما نقول هذا؟ لانا اخذنا قاعدة قبل ذلك كثيرا ما هي؟ ما يوافق
العام. اه. ان ذكر بذكر بعض مكتسبة فوق قوله ماذا؟ فوق قوله وقد اخرج عن حكم العام - [00:06:26](#)

وقد اخرج الحكم العام تكتب فوقها معنى هذا ان ذكر بعض افراد العام ذكر تقول ما طبع خط تحت قوله آآ وقد اخرج عن حكم العام
مسكت فوقها في اعلى الصفحة - [00:06:49](#)

معنى هذا معنى هذا ان ذكرى بعض ذكر بعض افراد العام افراد العام بحكم بحكم يوافق العام بحكم انه يوافق العام لا
يخصص العام هنا خبر ان يخصص العقد - [00:07:09](#)

ذكر بعض افراد العالم ما هو ليه يخصص العلاقات؟ بحكم الواقع العالمي من يمثل في الفقه المشاهدون باب الطهارة مثلا مثال
مثلا في باب التيمم. نعم. في باب الحنابة والشافعية انه لا يجوز التيمم بغير التراب. اه. من اجلتهم. رواية
جابر عند مسلم. رواية جابر عند مسلم - [00:07:49](#)

النبي عليه الصلاة والسلام قال اعطيت خمسا لم يعطوهن احد قبله. وفيه وجعلت لي الارض مسجدا وترابها طهور. هناك رواية ترابها
محفزة تراب. تراب قالوا هذا دليل انه التراب هذا تخصيص لاما - [00:08:28](#)

الصعيد تخصيص الصعيد الذي في القرآن. نعم نقول هذا له تخصيص لانا قال الصعيد طهور والترب طهور فهمت؟ الان الصعيد عام
يشمل التراب والرمل والحجارة. والترب طهور. الترب هذا بعض افراد العام. العام الذي هو الصعيد. ذكر بحكم - [00:08:44](#)

يخالف ايه الفقه يوافق. هذا قال هذا طهور وهذا طهور. اذا انت ليس تخصيصك مع ان هذه القاعدة تقريبا متفق عليها بين
الاصوليين الا انه في التطبيق الفقهي وهذا تجده كثيرا في التطبيق الفقهي - [00:09:03](#)

يختلفون اما لان الفقيه ذهب عن القاعدة كما يقول بعض العلماء يعني نسي القاعدة. واما انه يرى ان هذا ليس داخل في القاعدة او
رأى ان هذا ان هذه القاعدة لا لا تعمل هنا لان النص اقوى لاسباب. نعم. لكن اكثر هذه الاسباب عادة يكون الغفلة عن القاعدة. نعم. فإذا
لا - [00:09:17](#)

يصح ان يقال انه يشترط التراب بهذا الدليل لان هذا هذا حكم الواقع والعادل. وهذا له امثلة كثيرة تأتي معنا في الفقه يعني اذا هنا

هي دي العبارة؟ يتبيّن لنا ماذا؟ يتبيّن لنا انه لابد من - 00:09:36
ان يكون الحكم ماذا مخرجا عن حكم العام. وقد اخرج عن حكم العام ولم يثبت له الحضور هذا الالخاراج بواسطه الاستثناء والعام اذا دخله التخصيص يسمى العام المخصوص. او المخصص - 00:09:55

والدليل الذي حصل به الالخاراج يسمى ماذا المخصص هو بكسر الصاد المشددة على زينة اسم الفاعل. والمراد عند الاصوليين يطلق المخصوص ايضا على فاعل التخصيص. يعني مخصوص اما ان يكون الدليل الذي حصل به التخصيص - 00:10:12
يعني عندنا اية عامة وخصت عليكم الميّة يا عم وجاء النصر حالا لنا ميتان ودمان. فنقول النص هذا مخصوص نقول نص ميلاد المخصوص. وكذلك يطلق المخصوص على ماذا على فعل الله عز وجل على فعل الشارع - 00:10:30

الذى الشارع عندما يطلقون الشارع يقصدون به الله عز وجل والنبي عليه الصلاة والسلام طيب قال بعد ذلك في اقسام المخصوص ينقسم او التخصيص يعني التخصيص ينقسم الى لفظ لفظ المخصوص هذا كلمة مخصوص - 00:10:46
احيانا يطلقه على النص حلانا ميتان ودمان. هذا مخصوص. نعم. واحيانا يطلق على فعل الله عز وجل. الله عز وجل هو الذي خص هذه هذا الحقن العام وقوله وهو ينقسم الى متصل - 00:11:07

منفصل الضمير يعود على المتصل المفهوم من التخصيص الضمير يعود على المخصوص. مخصوصه للمفهوم من التخصيص واقول نوعان النوع الاول هو يعني التفصيل المخصوص الدليل المخصوص ينقسم الى النوعين متصل ومنفصل - 00:11:21
وهو الذي لا يستقل بنفسه بل يكون مع العام في نص واحد. قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا فقول من استطاع بدلًا من الناس فيكون وجوب الحج خاصة - 00:11:39

من بالمستطيع وقوله صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل كل عمل ابن ادم له الا الصوم طيب اين العموم في الاية عالناس هل من اعلى الناس؟ تقصد في اي شيء؟ اه - 00:11:57

كلامه على الناس الناس نعم هذا اسمه جنس زي الفل يا ضلع العموم. وايه التخصيص اسمن هذا بدن اسم وصول بدني يكون وجوب الحج خاصا بالمستطيع وقوله عليه الصلاة والسلام عن ربه كل كل عمل ابن ادم له. اين نبض العام؟ كله. كله. والتخصيص؟ الصوم. الصوم - 00:12:17

يسمي ماذا؟ متصل لانه في نفس النص هذا معنى الذي لا يستقل بنفسه يعني يكون المخصوص مع اللفظ العام في نفس النص.

المنفصل ثانياً منفصل وهو الذي يستقل بنفسه بان يكون العام في النصر والمخصوص في نص اخر قوله تعالى - 00:12:41
اوسيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين. اين لفظ العام اولادكم. اولادكم هذا فيه اكثر من لفظ يا عالم. ولكن الاية دي خص هو واولاده. يعني الذكر هذا ايضا عام - 00:13:01

اسم معرض بالف ولام. واضح هذا وكذلك اوسيكم قلنا الضمائر من الفاظ العموم. ضمائر الجنة من الفاظ العموم. خص بقوله ماذا؟ لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلمة فاولادنا يخرج منهم ماذا - 00:13:19

اقفل المصنع وكذلك خصا بمخصصات اخرى القاتل فلو كان الورد قاطلا ايضا لا يرث. نعم. قول نعم؟ المفتر الذي اذا اضيف لكل العموم. صح؟ اما جمع اذا اضيف ايضا كذلك - 00:13:38

فالمتصل الاستثناء والشرط والمقييد بالصفة. اي ان المخصوص المتصل هو الاستثناء. نحن هذا وقف على على اولاده الا الغني. فرقان العموم اولادي. جمع مضاد. يدل على العموم ولادي الا الغني هذا استثناء - 00:13:55

نحن ان قدم بكر فاكرموا اين اين التخصيص بالشرط نعم خاصة خاصة الاكرام بماذا؟ بالقدوم. نعم. والصفة نعم. اكرم ولكن الاولى يعني هنا الاولى هنا هذا المثل فيه نظر. لماذا فيه نظر - 00:14:16

ان هذا مثل صحيح في ذكر الشرع. ان هذا ليست جامدة. ولكنه ليس فيه ماذا ليس فيه ماذا؟ ليس فيه لفظ عام. يعني بكر هذا ليس لفظا عاما. بل هو خاص لانه علم. فالمسال يصحح كيف يقال؟ ان قدم الطلاق مثلا - 00:14:46

الله يكرمه او ان قدم طالب العلم فاكرمه نحو اكرم العلماء العاملين. العام هو العلماء. والتخصيص؟ العاملين. بالعاملين سنفصل القول

في ذلك ان شاء الله. تصدق الكلام على كل واحد من انواع المخصص - [00:15:02](#)
المتصل والمنفصل بدأ بالمخصوص المتصل اولا كان استثناء. والاستثناء اخراج ما لواه لدخل في الكلام. وانما يصح بالشرط ان يبقى من المستثنى منه شيء ومن شرط ان يكون متصلة بالكلام. ويجوز تقديم المستثنى على المستثنى منه. ويجوز الاستثناء من الجنس ومن - [00:15:30](#)

هذا النوع الاول من المخصوص المتصل هو الاستثناء وهو لغة مأخذ من الثاني اي العفو والصرف. تقول ثنيت الخبر حبلا اذا عطفت بعضه على بعض وتقول ثنيت عن الشيء اذا صرفته عنه - [00:15:52](#)
بنيت على شيئا لماذا يعني معنته منه. ها مم يعني صرفت عنه مثلا شخص كان يريد ان يسافر انا كلمته قال لي بيسافر في ترك السفر
فقل ثنيت عن السفر - [00:16:17](#)

وقل ثنيته عن السفر اخراج ما لواه لدخل في الكلام بالا او احدى اخواته او احدى اخواتها. اذا ما هذا تعريف باستثناء اصطلاحي
احفظوا مفهوم معناه اخراج ما لواه ولا دخل في الكلام - [00:16:31](#)

يعني ما لواه وجود ترجع الى الاستثناء لدوا الاستثناء لدخل في الكلام وهذا الارجاع يكون بماذا ك قوله عليه الصلة والسلام. نعم
الصلح جائز بين المسلمين الا صلحا حراما واحد حراما. المسلمين على شروطهم الا شرعا حراما - [00:16:51](#)
اللفظ العام هو الصلح الاستثناء هو الا صلحا. نعم والقول في خروج المرور بالخارج الطرح باسقاط ما بعد اداء الاستثناء من المعنى
الذى قبلها يخالف ثم بعدها ما قبلها فيما تقرر من حكم مثبت او من فيه - [00:17:13](#)

طرح اخراج طرح الشيء اي رماه. الطرح في اللغة هو الرمي المقصود به هنا ماذا الارجاع يعني وقول ما لواه الضمير عاجز هذا
الخروج اي لوا ذلك الارجاع الموجود وقول ما دخل في الكلام اين دخل ذلك المخرج في حكم الكلام السابق - [00:17:40](#)
يا القوم الا زيدا. فلو لا الاستثناء لدخل زيد في حكم الكلام السابق وصدق عليه المجيء لوا استثناء في حكم الكلام واخرجنا زيدا من
الحكم لأن كما قلنا التخصيص واخراج من الحكم - [00:18:05](#)

الذى خصص لنا الحكم وصدق عليه المجيء اي ثبت عليه المجيء. لوا الاستثناء. نعم قولنا بالا او احدى اخواتها هذا قيد لاخراج
المتعلقة المخصوصات المتصلة الاخرى كالشرق والصفة لان تعريف المصنف يصدق عليها وعلى ولعل - [00:18:27](#)
فسكت عن هذا القيد لظهوره والله اعلم واعلم ان المعنى اللغوي لاستثناء متحقق في المعنى الاصطلاحى. لان المستثنى معطوف عليه
باخراج من حكم او لانه مصروف عن حب مستثنى منها. ما معنى هذا؟ لانه يقول هناك علاقة بين المعنى الواو - [00:18:52](#)
والمعنى الاصطلاحى في الاستثناء. ليس كل المعاني اللغوية لا علاقة بالمعنى الاصطلاحية. لكن في لفظ الاستثناء له علاقة. لماذا؟ لان
المستثنى معطوف عليه اخراج لاننا قمنا باستثناء ماذا؟ اما الارجاع او الصرف - [00:19:16](#)

والمستثنى معطوف عليه باخراجه عن حكم المستثنى هذا معنى الاول اللغوي لاستثناء والاخراج. والمعنى الثاني ماذا هو الصرف؟
الابعاد او لانه مصروف عن حكم المستثنى منه. واضح هذا؟ لاننا قمنا باستثناء في اللغة ماذا؟ اما الارجاع او الصرف. الصرف. وكلا
المعنيين موجود - [00:19:30](#)

في المعنى الاصطلاحى ده واضح يا فندم من يذكرها يعني؟ طب الان سيتكلم عن شروط الاستثناء والخلاف في هذه الشروط؟ نعم.
هو استثناء ولا يخص شروط منها؟ او لا ان يبقى من المستثنى - [00:19:52](#)
كان يقول له علي عشرة الا خمسة. فيلزم له عشرة عشرة بطل الاستثناء كما نقل الروزي وابن الحاجب الى الابد
اذا اول شرط من شروط الاستثناء ما هو - [00:20:06](#)

ان يبقى من المستثنى منه شيء. طب ما لو قال له علي عشرة الا عشرة. امام القاضي؟ يسبت عشرة. القاضي يلزم بماذا بالعشرة
كلها امام القاضي قال له عليه عشرة دراهم الا عشرة - [00:20:28](#)
العشرة ده لعوا فسيلزم بالقرار. ويهوي عليه العشرة كلهم. نعم طيب الى العبث لان هذا يؤدي الى لماذا تستثنى؟ عندما تقول الله
عليه عشرة الا عشرة لو عملنا بهذا الاستثناء - [00:20:44](#)

يكون المعنى ليس له عندي شيء يكمن هذا عبث نعم وهذا ليس معروفا من لغة العرب ليس معروفا من لغة العرب انها تستثنى ماذا؟
تستثنى الكل افضى ادى يعني معناها ادى يؤدي الى العبث - 00:21:02

لو قلنا يعني العبث اللغوي لو قلنا يعني باعتبار استثنائي الكل اذا كان الكلام ليس له معنى كده كلام لغوا. عندما تقول له عليه عشرة الى عشرة. معناها ليس له عندي شيء. فإذا هذا الكلام كله كان الأغوال. نعم - 00:21:20

وكونه نقداً كلياً للكلام نقداً يعني ابطالاً يعتبرنا صحة الاستثناء الكل من الكل سيكون ماذا؟ هذا ابطال لكل الكلام. بأنه لم يقل شيئاً يعني لو علي عشرة الى عشرة كانه كانه سكت لم يقول شيئاً. هم - 00:21:36

الا في قول شاذ اقول لك قول شاهد ماذا صح حمادة صح الاستثناء. استثناء الكل من الكل وده بطل الاستثناء لزمه العبرة كلها
لانه انت تدعى علي امام القاضي ان لك عشرة جنيهات. وانا ذهبت امام القاضي. فقلت له ليس عندي ليس له عندي شيء. خلاص لابد
لك من بينة. طب قلت له ولية عشرة الا عشرة - 00:21:52

قال سيلزمني بالعشرة كلهم طيب هذا هذى مسألة اولى. تقريباً لا خلاف فيها كما ذكرت. المسألة الثانية ثم اذا استثنى الاكثر كي يقول
له علي عشرة الا ستة فيه خلاف واكثر وصوليين على الجواز ورجعوا الشوكاني ومنعه الاخرون منه الامام احمد واصحابه -
00:22:16

وهو قول الشافعي وهذا الخلاف فيما اذا كان الاستثناء من عدد. السورة الثانية ان يستثنى الاكثر كما مثل لو عليه عشرة الا الصحيح
ان النية ده صحيح في اللغة طب الذين منعوا الامام احمد في قول الشافعي في قوله ماذا منعه - 00:22:38

علة المنع عندهم قال له عليها عشرة الا ستة يلزمها ماذا اربعة. لا الذين منعوا الذين منعوا لو قال له عليه عشرة الا ستة
عشرة لستة. بعضهم اجاز وبعضهم لم يجز. الذين اجازواكم سيكون عليه؟ اربعة. اربعة. الذين لم يجيزوا؟ عشرة. عشرة كلهم -
00:22:55

ما معنى لم يجيزه؟ هل يعقل هذا ياشيخ؟ ما هو الصحي يعقل؟ الصحيح انه يعقل. الصبح الجواز. لكن ما دليل الذين لم يجيز؟ وما
دليل المانعين؟ دليلهم ان هذا في اللغة ايضاً - 00:23:18

ليس من البلاغة. العرب تستخدم باستثناء يقولون الاستثناء الاقل من الاكثر. وليس الاستثناء اكثر من الاقل. الاستثناء الاكثر سيكون
له على ستة عليه اربعة يعني لو اراد ان يقول اربعة بدلاً من ان يقول لولي عشرة الا ستة يقولولي اربعة - 00:23:30
لكن هذا وان كان غير فصيح لكنه كلام صحيح. الفصاحة درجة اعلى من الصحة اذا كان الاستثناء الاستثناء من العدد كيف وفي غير
العدد سيقول سيقول في في الفقرة التالية - 00:23:48

المهم اذا كان الاستثناء من صفة العددان الصفة اذا قلت مثلاً اكرم الطلاب الا الكسالى وظهر ان كل الطلاب كسالى يصح الاستثناء. الان
كانه استثنى الكل من الكل لكن هذا كان استثناء من ماذا - 00:24:06

من صفة ليس من العدد ولا حاجة؟ نعم. فيصح استثناء الاكثر او الكل. ومنه قوله تعالى لابليس ان عبادي ليس لك سلطان الا من
اتبعك من الغاوين. اين العبد كل عام هيدا العام المخصوص عبادي - 00:24:25

والتحصيص هو من اتبعك من نعم فاستثنى الغاوين من العباد وهم اكثر من غيرهم. وان نطبع اكثر من في الارض يضلوه عن سبيل
الله. فهذا استثناء ماذا؟ الاكثر من بقى الاقل استثناء اكثر. اذا يصح الاستثناء اكثر اذا كان الاستثناء من صفر - 00:24:43

هل يصح استثناء الكلي كما ذكرت؟ لو قال سيد العبد ايه اكرم الضيوف الا الفاسقين. فبانوا ان كلهم فاسقين ليكرموا احداً. ويصح
استثناء الكل هم اكثر من غيرهم. بدليل قوله تعالى وما اكثر الناس والحاقة المؤمنين - 00:25:03

ولو قال اعطي من في البيت الا الاغنياء. فمن من الفاظ العموم؟ والاستثناء الا الاغنياء. فتبين ان الجميع اغنياء صح الاستثناء ولم
يعطوا شيئاً طيب مش عايزه من هو يعني؟ نعم - 00:25:18

مين بيأين؟ ليست رياضية اقل من النصف فهو جائز بالاجماع. نقل الشوكاني وما استثناء يسفف فيه خلاف. وال الصحيح الجواز ومثال
متقدم وهو قول الجمهور من الشافعي والمالكي والحنيفية والراجح عند الحنابلة - 00:25:38

نعم اذا خلاصة كلام ماذا؟ ان الاستثناء عدنا ثلاث مرات استثناء من الكل اذا كان عددا استثناء من الكل اذا كان عددا هذا لا يجوز ونقل فيه الاجماع. نعم النوع الثاني استثناء - [00:25:59](#)

الاكثر اذا كان عددا الصحيح الجواز باستثناء النصف اذا كان عددا الصحيح الجواز ايضا باستثناء الكل او النصف او الاكثر اذا كان صفة صفة يجوز ايضا. نعم يجوز وماذا؟ في كل هذا - [00:26:15](#)

استثناء الكلي اذا كان عدد استثناء الكلي اذا كان على. نعم الشوط الثاني من شروط الاستثناء ان يكون متصلا بالكلام اما حقيقة او حكما. فالاول ان يكون المستثنى عقب المستثنى - [00:26:31](#)

مبشرة بان يقول اعتقوا عبيدي الا سعيدا. والثاني اعتق عبيدي هذا امر يعني عاتق عبيدي الا سعيدا السيد يقول لخادمه مثلا اعتق عبيدي الا سعيدا والثاني ان يحصل فاعل اضطراري السعال ونحوهما فيحكم له باتصال - [00:26:45](#)

ويصح الاستفهام ان يحصل القفاس الالكتروني يعني يسألني يقول مثلا اعتق عبيدي ثم يسأل او يعطس ثم يقول الا سعيدا. هذا فصل الاضطراري. الفاصل الااضطراري هذا كعدمه. الفاصل الااضطراري كعدمه. فلذلك يقول - [00:27:19](#)

الهدف ان يكون الاستثناء متصلا بالكلام. اما حقيقة واما حكما نعم هو ده حكما السعال والعطاس؟ نعم وعلى هذا فان حصل بينهما فاصل من سكوت او قوله بطل الاستثناء عند الجمهور. نعم. وقيل يصح مع السكوت او - [00:27:36](#)

الفاصل اذا كان الكلام واحدا هؤلاء بحديث ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه لما قال يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات والارض لا يعوض شوقه ولا - [00:27:57](#)

فقال العباس يا رسول الله شوقي اي لا يقطع شوقه ولا يقتني خلائه لا يقطع الحشيش والخلا هو الحشيش او النبات يقول العباس يا رسول الله الاخز الا الاذكر وانه لقينهم وبيوتهم الحداد يعني الحداد يستخدم هذا النبات في اشعال - [00:28:17](#)

اشعل النار مثلا وهذا قول وجيه بقوة دليلي كما ترون. وان كان خلاف الجمهور طيب اذا هذا الحديث استدل به على ماذا؟ على ماذا استدل به موجة جلالة في الحديث - [00:28:43](#)

استثناء لماذا لا يصح الاستثناء مع سقوط ابو فاس. اين الفاصل اخونا عباس يقول العباس يعني النبي عليه الصلاة والسلام قال ماذا؟ ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات والارض لا يولد شوقا ليقتني خلاته ليختلى خلاته هذا اللفظ العام - [00:28:59](#)

ولاء هذا مفرد ماذا؟ مضاف. فيشمل جميع انواع الحشائش والنباتات فقال العباس كلاما ان الاذخر فانه لقينهم وبيوتهم يستخدمون في البيوت في السقف يضعونها في السقف قين الحداد استخدمه في اشعال النار - [00:29:22](#)

وقال الا الاذخر فقال الا فالان فصل بين ماذا؟ بين اللفظ المستثنى منه وخلاء وبدل استثناء الا الا يفهم بكلامه. كلام اجنبي وكلام العباس. هذا قول وجيه لقوة دليله. كيف اجيب الجمهور عن هذا الدليل؟ الجمهور يقولون لا لا يجوز الفصل - [00:29:40](#)

انا في مجلس في مجلس وحتى عند الجمهور في المجلس لا يجوز الفصل. يعني انت اذا تكلمت الان وقلت اعتق عبيدي ثم سكت وانا في نفس المجلس بدون عطاس ولا سعال. سكت اختياريا. ثم قلت الا فالان لا يصح - [00:29:58](#)

طبعا الذي ترتب على الخلاف في هذه المسألة قبل ان اذكر دليل الجمهور؟ ما الذي ترتب على خلاف في هذه المسألة؟ هل هناك ثمرة لها طبعا في الخلاف امام القاضي مثلا عندما القاضي يسأل هل فالان له عندك مال؟ فتقول نعم له عندي الف ثم سكت - [00:30:15](#)

تقول الا الا مئة عند من يقول بعدم جواز الفصل سيلزمك بماذا بالالف كلها. عند من يقوم بجواز الفصل كالشوكانى وغيره يقول بماذا؟ لانه يستثنى المهن كيف اجاب الجمهور عن هذا الحديث - [00:30:32](#)

يقولون الدليل هنا ليس ان النبي عليه الصلاة والسلام اراد الاستثمار من البداية. بل نزل عليه الوحي نعم وقال ان الاتصال فكان هذا حكما مبتدأ وليس استثناء من الاصول اذا تخص - [00:30:49](#)

نعم لان النبي عليه الصلاة والسلام مشرف ولكن نقول لو كان هذا كذلك لبين هذا النبي عليه وسلم لقال مثلا نعم اه لسكت وبيننا هذا اوحي اليه. لم يستخدم اسلوب الاستثناء - [00:31:08](#)

لم يستخدم اسلوب الاستثناء. واضح هذا ولا شك ان الكل واحد وانها دم وهي ايضا نعم ولكن لو كان الاستثناء مع الفصل لا يجوز استخدم النبي عليه الصلاة والسلام ماذا - [00:31:22](#)

اسلوب الاستثناء في هذا في هذا الحديث يعني فالظاهر وماذا؟ جواز الاستثناء الفصل صحيحة قوية فيه قوة يعني له وجه وجيه له وجه له وجه يعني له فيه قوة هذه العبارة تستخدم عادة عند عدم القطع بالترجح. اذا لم تقطع - [00:31:35](#)

هذا قول فيه قوة كما ترى الجمهور على خلاف هذا القول ويجوز تقديم المستثنى على المستثنى منه. اي لوقوعه في كلام العرب وغرض المصنف ببيان انه لا يشترط بصحة الاستثناء تغيير مستثنى عن المستثنى منه في النوم. بل يجوز تقديمها وهو قول الجمهور. ومنه قوله صلى - [00:31:58](#)

عليه وسلم. من من يمثل في اللغة غير الحديث يعني تقديم الاستثناء عن المستثنى منه. الاستثناء الذي هو الا على المستثنى منه اي اي جملة فيها وتقديم الاستثناء [الطلاب الى زينب](#) - [00:32:23](#)

ليس فيه تقديم الطلاب هذا المستثنى منهم نعم والا زيد مستثنى نعم نريد ان ان تقدم الا زيد على الاستثناء فتقول الا زيدا جاء [الطلاب](#) يصح هذا ان تقول الا زيدا جاء [الطلاب](#) - [00:32:42](#)

الا اال احمد شيعة كما قال الشاعر ما لي الا اال احمد شيعة اخر شيعة على المستثنى. هذا فيه معنى يؤسر يا شيخ؟ لا يؤثر. صحيح يعني صحيح ذراع قال وورد اي الواقع في كلام العرب وورد المصلي في بيانه - [00:32:59](#)

انه لا يشترط في صحة الاستثناء تأخير المستثنى عن المستثنى منه في اللفظ بل يجوز تقديمها وقول الجمهور ومنه قوله صلى الله عليه وسلم اني والله ان شاء الله لا احلف على يميني. فاري غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني. واتيت الذي هو خير. اني - [00:33:17](#)

اني والله ان شاء الله لا احلف على يميني يعني اذن الاستثناء ولا في هذا في هذا الحديث؟ هذا استثناء في المعنى ليس استثناء في اللفظ ولذلك انظر ماذا قال بعد ذلك؟ تفهمون معنى الحديث اولا؟ معنى حديث يعني النبي عليه الصلاة والسلام ويقول - [00:33:36](#) اني والله ان شاء الله ان شاء الله انا في اللغة ليس استثناء لكن في المعنى ده استثناء. لاحلف على يمين واري غيرها خيرا منها مثلا الا يزور صديقه والافضل ان يزوره من باب البر والصلة - [00:33:51](#)

نعم فيكفر عن يميني وماذا يفعل؟ يزور صديقه. يأتي الذي هو خير. نعم واضح حاجة؟ وهذا معنى قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لا يمانكم ان تبروا وتتقووا وتصلحوا بين الناس. يعني لا تجعلوا الحلف بالله عرضة اي مانعة مانعا لكم من - [00:34:08](#)

بل كفر عن يمينك وافعل وافعل الخير. نعم كان يمثل بعض الاصوليين وليس فيه استثناء بالمعنى المتقدم استثناء لغوي بقلة يعني ولعله مبني على القول بان الاشتراط بالمشيئة واستثناء في كلام النبي والصحابة. وليس استثناء في الرف النحوى - [00:34:24](#)

يعني ان ان استثناء هنا والاستثناء بماذا؟ نعم. بالمشيئة. ولذلك في في اليمين مثلا لو انك قلت نعم والله لاسافرن ثم ان قلت ان شاء الله لا تحنت انه تسافر - [00:34:41](#)

استثناء في الطلاق كذلك. ان شاء الله لا تطلب التعليق بالمشيئة نعم استثناء في المعنى ليس استثناء في في اللغة يعني طيب قل بعد ذلك اين اين الشاهد هنا؟ الشاهد هنا انه قدم الاستثناء ان شاء الله - [00:34:54](#)

على المستثنى وهو لا يحلف على يمينه يعني لم يقل اني والله لا احلف على يمين ان شاء الله الذي قال اني والله ان شاء الله لاحلف على يمين قيمة التقديم والتأخير هنا؟ الاستاذ سمير بالضبط - [00:35:15](#)

البخاري. وقد بوب البخاري رحمه الله في صحيحه في كتاب اليمان والنذور فقال تاب الاستثناء في اليمان. ثم ورد الحديث فالاستثناء عند الفقهاء ومنه لك هذا المنزل وهذه الغرفة. الاستثناء هنا ليه هذه الغرفة؟ الا - [00:35:28](#)

قول ويجوز الاستثناء من الجنس ومن غيرهم. الاستثناء من الجنس هو الاستثناء المتصل. نحن قام القوم الا زيدا وهو من المخصصات والاستثناء من غير الجنس هو المنقطع جاء القوم الا فرسا. فالفرس ليس من جنس القوم. هم - [00:35:50](#) وله علي الف دينار الا ثوبا. والثوب ليس من جنس الدنانير ويصبح الاستثناء وتسقط قيمة الثوب من من الالف. لاحظ قيمة الثوب من

الالف. معناه لم يحدد قيمة التهون. فنرجع الى الى ماذا؟ الى اقل - [00:36:13](#)
يسى ثوبا ونفشل قيمته من الالف هذا قول بصحة الاستثناء منقطع. وال الصحيح الجواز. نعم. ولقول الجمهور يعني اشتراط المستثنى من جنس المستثنى منه ان الاستثناء اخراج بعض ما دخل في المستثنى منه. وغير الجنس لم يدخل حتى يحتاج الى الى اخراج. ولا - [00:36:32](#)

في جواز الاستثناء من الجنس. لم يختلفوا في جواز الاستثناء من الجنس. تقول له علي الف دينار الا عشرة دنانير. لا خلاف. لكن الخلاف في ماذا في الاستثناء من غير الجنس مثل لو عليه الف دينار الا ثوب - [00:36:57](#)
على جوازه بوروده في القرآن الكريم وفي كلام العرب. قال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن عن تراض منكم. اين العموم - [00:37:10](#)
اموالكم نعم فيه عن اكل كل الاموال. نعم. نعم ثم استثنى الا ان تكون تجارة عن تراض منكم. هل اكل الاموال بالباطل التجارة من اكل الاموال بالباطل؟ ليست من جنسها - [00:37:29](#)

طيب اذا هذا يسمى استثناء ماذا القطع المستثنى ليس من جنس المستثنى منه. نعم وهو يكون بمعنى ماذا لكن لكن يعني لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل. لكن يمكن ان ان تأكلوا ماء التجارة التي عن طرد منكم. فهمت - [00:37:47](#)
الاستثناء المنقطع يكون بمعنى لكن فيها لغوا لكن يسمعون سلاما والسلام ليس من اللغم. السلام ليس من جنس اللغو بلدة ليس فيها انيس الا الي عفير والا العيس نعم الي عفير والعيس ليست من الانيس - [00:38:07](#)

والعيش حيوانات الي عفير كما قالها هي اولاد بقر الوحش والعيسي الابل البيض ابل بيضاء. والانيس انسان. الانيس الانساني الذي تأنس به. هم. سمي الانسان انسانا لانه ماذا معنى تأنس - [00:38:24](#)

تطمئن اليه يعني الوحش الوحش لانك اذا استوحش عكس انسنة الوحش وحشا لله الناس يعيش وحده لما الانسان يأنس بغير يحتاج الى من يعيش معه عيسى اذا عيسى معذور. قال في الاتحاد. ولعثير - [00:38:41](#)
والعيافير. والعيافير ولدي عهد لا في الكتاب فوق تحت البيت ولعفره يا اولاد بقر الوحش والعريس. والعيس. نعم. يخالف بيضاها. بيضاها شيء من الشكرة. وليس واحد منها من جنس - [00:39:03](#)

اذا لم يعافينا يا نيسة والمعيز من الانيس. شakra كتر يا سي حسن. لا. الشكرة الشعر الاصفر نقول فلان الاشقر شعر ماذا اشقر هذا. امرأة شقراء ورجل اشقر. يعني ماذا - [00:39:23](#)

شعره اصفر هذه الابل يعني وببرها ايبيض وفيه بعض الشعر ماذا؟ الاصفر والقول بالجواز هو الصحيح لقوة مأخذهم. قوة دليله يعني وهو قول اكثر الشافعية والمالكية وبعض الحنفية حنابلة. واما الصحب. واما الصحيح من روایتين عن - [00:39:39](#)
الامام احمد هو كل من واختاره الغزالى وقال الامری ومنع منه الاكترون. وال الصحيح الجواز كما رأيت. نعم وعلى هذا فقول له علي الف دينار الا توبة على القول بالجواز تسقط قيمة ثوب من الالف كما - [00:40:04](#)

وعلى القول بعدم صحة الاستثناء المنقطع يكون قوله الا ثوب لغوا. وتلزم المقتصر الذي شرحه المقدمة في المغني هذا متن المغني. له كتاب اسمه الاحكام ومن اقر بشيء واستثنى من غير جنسي كان استثنائه باطلًا. والله اعلم - [00:40:23](#)
والشرط يجوز ان يتقدم على المشروط. هذا النوع الثاني من المخصص المتصل وهو الشرط. والمراد به الشرط اللغوي فهو المخصص للعموم. واما الشرط الشرعي الذي يذكر بالاحكام الوضعية كاشتراط دخول الوقت للصلوة - [00:40:54](#)

والشرط العقلي وهو ما لا يمكن المشروط في العقل بدونه كالحياة للعلم فلا تخصيص بهما. يعني الشرط عندنا انواع هناك الشرط اللغوي التخصيص بادوات الشرط وهيئه وما وغيرها. نعم. وانها الشرط ماذا؟ الشرط الشرعي - [00:41:16](#)
نعم وما يلزم الوجود والوجود ويلزم من عدم العدم كالوضوء. مثلا صحة الصلاة. وعندنا الشرط العقلي ما هو الشرط العقلي نعم كما مثل كل سفيهه يخرج منها نعم لأن من ان لوجدت شخصا عالما يلزم من هذا ان يكون حيا. ما نشاط عقلي - [00:41:38](#)
لوجدت حرارة يلزم من ان يكون هناك حراك لابد ان يكون هناك نار وهكذا هذا شرط عقلي. كل هذا ليس داخلا في التخصيص

بالشرط. المفروض هنا الشرط مازا المقصود منها الشرط - 00:41:56

اللغوي فقط اللغوي فقط يعني لا ادخل في هذا الشرط العقلي ولا الشرط الشرعي والشرط هو تعليق شيء بشيء بان الشرطية او باحدى خواتها مثل ان زرتني اكثر من نعم شيخ العقل ادم يقولونها - 00:42:09

لا هم يقولون هذا ليس تخصيص قوله تعالى تدمر كل شيء بامر ربها يدمرا كل شيء بامره الريح. هذا يحتاج الى تخصيص الا كل التخصيص وماذا التخصيص هو ان المتكلم من البداية لم يرد كل شيء. التخصيص لا العام الذي يرد احنا قلنا في المرة الماضية ان العام ثلاثة انواع تكلمنا عن هذا صح - 00:42:28

المرة الماضية قلت هناك عام محفوظ وعام مخصوص وعام اريد بالخصوص. العام الذي اريد به الخصوص هذا ليس داخلا في سدان لأن المتكلم من البداية ما اراد العموم عندما قال تعالى تدمر كل شيء بامر ربها. هل اراد أنها دمرت السماوات والارض - 00:42:56

هل ارد انا دمرت العرش؟ دمرت الجنة؟ لا المتكلم من البداية ما اراد العموم نعم ففي الحقيقة لا يصح التمثيل بهذا هم في كتب الاصول يمثلون بماذا؟ المثال بقوله تعالى مثلا تدمر كل شيء بامر ربهم. وبقوله تعالى واوتيت من كل شيء - 00:43:13

ولها عرش عظيم. بالقياس لم تؤتي من كل شيء. ويقولون هذا مدى التقسيم بالعقل. لا في الحقيقة ليس تخصيص هذا ليس لماذا؟ لأن المتكلم الله عز وجل من البداية ما اراد ما اراد العموم. حتى يقال ان هذا العام محتاج يحتاج الى تخصيص. فهمت - 00:43:29

في تعلق الاقرارات بزيارة فان وجدت زيارة وجد الاقرارات الشرط المخصص يجوز ان يتقدم على المشروط فاذا قال ان ان دخلت الدار

فانت الطالب انت طالق ان دخلت الدار. يعني ايه يجوز التقديم؟ ولا يجوز التأخير؟ نعم - 00:43:43

في الاستثناء ومنه قوله تعالى وان كن اولاكم حمل فانفقوا عليهم حتى يدعون حملهن والمرور بجواز التقدم في اللغة. واما في الوجود الخارجي فيجب ان يتقدم الشرط على المشروط. فاذا قال - 00:44:08

ان دخلت الدار فانت طالق فلا بد من تقدم الدخول حتى يقع الطلاق طهارة للصلوة او يقارنه كاستقبال القبلة فيها. ما معنى هذا ويقول تقدم الشرط على المشروب هذا تقدم في الذكر فقط. نعم. عندما تقول ان دخلت الدار فانت طالق قدمنا وفي الذكر فقط. اين الشرط انت خدت الدار؟ اين المشهور في - 00:44:27

انت طالق واضح لكن في الواقع في الواقع لا يمكن لابد ان تدخل اولا حتى تدخل حتى تطلق. واضح هنا؟ لابد من تقدم الدخول حتى يقع الطلاق. اذا قال انت طالق انت طالق ان دخلت الدار - 00:44:52

لابد حتى تطلق ان تدخل اولا. كما انا نقول الوضوء شرط لصحة الصلاة. لابد ان يتوضأ قبل الصلاة او يستقبل القبلة في عند عند دخوله الى الصلاة. نعم ولو ان النوع من الشرط - 00:45:07

ولم يذكره الفقهاء في الطلاق والعتق ونحوهما. فيقولون العتق متعلق على شرط. والطلاق المتعلق على شرط. ها؟ وفيه الخلاف المعروف قلق لامرأتي مثلا ان دخلت الدار فانت طالب تطلق ام لا؟ في الخلاف المعروف بين - 00:45:20

اربعة الاثنين نعم لو ان رجل قال لامرأته لنسائه نعم انتن طوالق. عندهم اربعة ثم الذهب على ذلك انه قصد ثلاثة له ان يعيشه يعين. طب لو قال نعم احداكن طالب - 00:45:35

وواحدة خلاف بين اهل العلم على قولين صحيح انه يقرأ يقنع بينهن نعم لو قال احداكن طالق غصب منهن وقال احداكن طالق فقلن له ما نبيتك؟ بل قصدت قال لا اعرف - 00:46:00

وليقرع التي يقع عليها يقول لا تطلب تتكلم عن المطلق والمقييد والمقييد بالصفة يحمل عليه المطلق كرطبة كرقبة فيقول ان قيدت في بعض المواد واطلقت في بعض الموضع فيحمل المطلق على المقييد - 00:46:14

هنا بحثا الاول في المخصص الثالث الصفة الثانية في المطلق والمقييد. اما الاول فالمراد بالصفة المقيدة نعم الصفة المعنوية وليس النعت المذكورة في علم النحو وهي ما اشهر بمعنى يتصف به بعض افراد العام نعت او بدل او حال - 00:46:36

النبي يقولون للصفة الاصوليون لا يقصدون مانع الصفة التي يقصدها النحويون يقول في الصفة مازا النعت والبدل والحياة لأن كل

هذا وصف في المعنى. في المعنى هو وصف مثال نعم هذا وقف على ولاد المحتاجين. ومنه قول اين العموم - 00:47:02
اولادي التخصيص للمحتاجين ومنه قوله تعالى في ذكر المحرمات وربائكم اليتيم في حضوركم من نسائكم التي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم. طيب ادي الاية اين نبض العام الذي خصص بالوصف فيها؟ اين نبض العام الذي خصص فيه؟
نعم؟ نعم - 00:47:23

الربايب لفظ عالي. هناك اكثر من لفظ. الرباية بلفظ عام. انه جمع ماذا مضاف خصص بماذا عندما تقول ربائكم قربي لهي بنت الزوجة. قريبة هي بنت الزوجة ويشمل كل ربيحة صحيحة؟ سواء كانت في حجرك يعني في تربتك او ليست في حجرك. هذا عام يشمل كل كل الربيع ثم خصصه بماذا - 00:47:52

اللائي في حجور التخصيص الاول اللائي في حجوركم يعني خصص الرباية بماذا انا لابد ان تكون في حجرك. اذا هذا التقسيط بالصفة. نعم. لأن اللائي هذا صفة التي كيف تعرفها صفة. ها - 00:48:25

ولا حاجة؟ طيب اين العام الثاني ازيكم؟ بيشمل كل النساء سواء ان كنت دخلت بها ولم تدخل بها المخصصة وبماذا؟ بالصفة التي دخلتم بهن ولا حاجة اللائي دخلتم بهن اقول سبحان قوله فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم - 00:48:38
تأكيد لهذا التخصيص يعني عندما تقول لو قال تعالى وربائكم الاية تناول على المحرمات امهاتكم وبلدكم واخواتكم عماتكم الى اخره ثم قال وربائكم التي في حجوركم من نسائكم التي دخلتم به. لو قال من نسائكم التي دخلتم بهن وسكت - 00:49:00

يكفي يفهم من هذا ماذا ان التي لم تدخل بها هي؟ لا تحرم ولكن اكمل هذا من منطق لم يكتفي بالمفهوم اكمل بماذا؟ اين المنطق؟ فان لم تكونوا دخلتم بينما فلا جناح عليكم فلا اثم عليكم - 00:49:19

لماذا كانه بالمنطق؟ لأن دلالة المنطق اقوى. اقوى. وهذا امر مهم لأن يتعلق بالمحرمات من النساء ادب المنطق والمفهوم. فقال سبحانه التي دخلتم بهن ووصف لقول من نسائكم واضح وكذلك التي في حضوركم تخصيص لربائكم كذلك - 00:49:39
اي زوجاتكم فلا تحربوا الربيبة بنت الزوجة الا اذا دخلت باهمها اي جامعها لكن التي في حجوركم لم يعتبرها تخصيص واللي بدن يعتبر التي في حضوركم تخصيص لماذا لأن بدم جمهور اهل العلم انهم لم يعتبروا هذا التخصيص - 00:49:58
قالوا هذا خرج مخرج الغالب طيب يعني الان الرباية هي بنت الزوجة متى تحرم على زوج امها. لو انت تزوجت امرأة وعندها بنت من رجل اخر. يا جماعة. لابد ان تدخل بالام. لابد ان تدخل بالام هذا متفق عليه. لكن هل - 00:50:13
ايضا ان تكون البنت في تربتك الائمة الاربعة يقولون لا لا يشترط. والتي في حجوركم هذا ليس قيدها. هذا خرج مخرج الغالب. الغالب انها تكون في بيته ولكن هذا الشرط ليس مقصودا. وذهب بعض اهل العلم كابن حزم هو مذهب عمر وعلي من الصحابة. الى ان هذا الشرط ايضا معتبر. انها اذا لم تكن في حجرك - 00:50:35

بعيدة عنك يعني في بلد اخر جاز ان تتزوجها اذا طلقت امها طيب يكون فيها خلاف المسألة. نعم. اذا كان في حجر اذا بلغت الام يتزوج. بالاجماع. مم. الخلاف في ماذا - 00:50:54

اذا كانت في غير الحج كانت ليست في تربتك ماذا قلت؟ هذا ان يكون حتى ان يكون محاربا ابدا ان يكون مربيا في بيت زوج سعد انت دود تحصد الاية تدل على اشتراط الرباية. لماذا لم يعتبره الجمهور هذا سؤال؟ نعم. لأن اخوه يسأل لماذا الجمهور لم يعتبروا هذا القيد - 00:51:06

لم يعتبروا هذا القيد لاسباب. يقولون ان القيد القيد من شرط العمل بالقيود الا تكون خرجت مخرج الغالب. هم يقولون هذا خرج مخرج الغالب. يعني الغالب ان ابنة زوجتك ستكون في بيتك في تربتك - 00:51:34
نعم هذا قالوا اه كقوله تعالى ولا تجرئوا فتياتكم على البغاء ان اردنا تحصلنا ليس معنى هذا ان الائمة اذا ارادت الزنا يجوز ان تكره على الزنا. والذين اعتبروا هذا القيد قل لا الاصل في قيود القرآن ان تكون - 00:51:49

ان تكون ماذا؟ معتبرا الاصل في اي قيد في القرآن والسنّة ان يكون معتبرا اي معمولا به ولا يترك القيد الا لدليل وليس عندنا دليل على ترك هذا القيد من ادلة كذلك آآ الذين قالوا بعدم العمل بهذا القيد ذكر هذا الشيخ الطريفي في تفسير آية الاحكام وهو يرى مذهب

الجمهور وهو عدم اعمال هذا القيد ان هذا القيد غير - 00:52:05

نعم يعني ما ما درجة ان تكون في حجرك يعني؟ يعني طب لو هل لو زارتكم مرة وجلست معك اسبوعا في البيت؟ تكون في اجرك؟ نعم. نعم هكذا يجاب - 00:52:26

ولكن تقول هذا الامر لانه تعلق بتحريم النساء امر خطير فلا يطرح للعرف لابد ان يكون منضبطا. بس انا فيها خلاف معتبر الاولى مذهب الجمهور الاحوط مذهب الجمهور طبعا الا يتزوجها مطلقا. سواء كان في حجره او ليست في حجره. لكن الخلاف موجود بين السلف. اذا كان هذا غير معتبر - 00:52:40

ذكر جيد. اخونا يقول اذا كان القيد غير معتبر. ما فائدة ذكره في القرآن ايه الذكر في القرآن ان يشير الى الحكمة الاشارة الى الحكمة انه كيف تتزوج ابنة زوجتك - 00:53:00

وهي تكون من في الغالب انها تعيش معك ابنتك في اشارة الى الحكمة من التحرير واذا كان هناك النادر الا تعيش معك فيقولون النادر لا حكم له. يعتبر. نعم طيب - 00:53:16

ومثال البدن هذا وقف على ولاد المحتاجين منهم. اين التخصيص محتاجين اولادي والعالم. نعم. وهي التخصيص المحتاجين منهم. المحتاجين منهم هذا كيف تغلبه بدل البعض من كل يعني منهم هادا جاره موجود بدل البعض منك. ومنه قوله تعالى والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبلا. فمن هنا بدل من الناس - 00:53:34

وقول من استطاع بدلًا من الناس يكون وجوب الحج على المستطيع منه. واضح هذا؟ اذا قد يكون البدن يكون تخصيص ايضا هو وصف مثل الحال قوله تعالى في جزاء الصيد ومن قتله منكم متعمدا فجزاه مثل من قتل من النعم. اين اللفظ العام - 00:54:04
اللفظ العام اللفظ العام من؟ من هذا اجمل ماذا يشمل ولكل وكبيركم في منكم لكن من اول لفظ عام ومن؟ يعني كل من قتل الصيد
نعم يلزم جزاء مثل ما قتل من النعم لكنه - 00:54:25

خاصة بماذا؟ متعمدا. متعمدا متعمدا الحال قول متعمدا حال من مضمير المرفوع في قتله وهو يدل على ان. يعني صاحب الحال هو الهاء. صاحب الحال هو المضمر والضمير قتله. مم - 00:54:44

وهو يدل على ان الجزاء خاص في العاًم دون المخطئ والناس. ان هو شخص قتل الصيد خطأ الجمهور يقول يلزم كذلك الفيديو ولكن الصحيح انه لا يلزم لهذه الآية وهذا على احد قولين في مسألة وهو الاثر ان شاء الله شيخ الاسلام والحنابلة في رواية اما المعتمد في المذهب انه - 00:55:04

لو كان مخطئا من الانسان كذلك يلزم الفداء. العمل المعتمد تقصد الذين لم يعملوا بهذا القيد؟ نعم. الذين لم يعملوا بيد القيد عارضوه بقياس بماذا؟ بقياسه. وروا ان القياس اقوى من اعمال المفهوم. لأن لا المدى لا يب متعمدا هنا - 00:55:25

المادة ديت متعمدة يا هنا ما دلالتها؟ دالة منطق او مفهوم؟ منطق لا عmad ليس متعمدا على المخطئ والناسي. مفهوم يعني الان ما هو بالاجماع لو متعمد بالاجماع لو متعمد - 00:55:49

سوف يكون عليه الجزاء. لكن المخطئ والناسي منطق او مفهوم؟ مفهوم. اذا عدم وجوب الجزاء على الناس والمخطئ تدل عليه الآية بمفهوم المخالفة. تمام؟ هذا المفهوم عند الجمهور عارضه قياس. يرون ان القياس وهذه المسألة فيها خلاف في باب التعارض - 00:56:06

في مسائل كثيرة اختلاف فيها الوصليون عند الطعام اذا عرض القياس القياس لقينا القياس قياسا جليا اذا عرض المفهوم يقدمون القياس على المفهوم واضح. اين القياس اللون القياس عندهم قاسوا - 00:56:26

اتفاق الصيد على اتفاق المال. قال له ان شخص اتلف مال شخص مخطئا او ناسي. يضمن او لا يضمن؟ يضمن. كذلك لو اتلف الصيد مخطئنا وناسينها انت قياس لو انا كسرته انا الهاتف - 00:56:49

مخطئة وسقط مني فكسر. علي ان ادفع لك ثمنه. اضمن وكذلك قالوا في في الحج لو قتل الصيد مخطئنا يضمن قيمة الصيد ان الحج لا يجوز ان يصيد المحرم لا يجوز ان يصيد - 00:57:08

فهمت الحكم؟ نعم فكيف يجب على هذا القياس؟ اول هذا القياس اهم خطأ لأن ضمان المخالفات في حق في حق العدل مبني على مشاهدة وجزاء الصد الصد هذا ليس مملوكاً واحداً - 00:57:20

مشاحة وجزء الصيد هذا ليس مملوك لأحد - 00:57:20

الحق الحق لمنع التسامح فلا يصح ولا القياس. نعم. فلذلك مذهب من شيخ الاسلام والحنابلة في رواية اصح انه ماذا؟ انه لو قتل الصيف طب لماذا ذكر متبعدا؟ كيف يجيبون ايضا عن ذكر القيد؟ ما هو خلاص قالوا القيد هذا لن نعمل به لأن دلالته على المخطئ والناس دلالة مفهوم والقياس يقدم على المفهوم. قالوا - 00:57:34

والناس دلالة مفهوم والقياس يقدم على المفهوم. قالوا - 00:57:34

متبعداً ولا لبيان الاسم. انه لو تعمد يكون اثم الاثم عظيماً يعني. هذا للتنفيذ. قول التنفيذ الفاعل حتى لا يقتل متعمداً. لكن ليس معنى هذا يجوز اني انه ليس عليه الفدية. قال لو قتل متعمداً فعليه الاثم والفدية - 00:57:52
لو قتلوا نسينا مخطئاً عليه ماذا؟ لا اسمه فدية. عليه عليه فدية وليس عليه اثم من المخصص المتصل الغاية يأتي بعد اللفظ العام حرف من احرف الغاية مثل حتى والى كقوله تعالى - 00:58:08

حرف من احروف الغاية مثل حتى والى كقوله تعالى - 00:58:08

وألا تقربوهن حتى يطهرن. ولم يذكروا في المتن يعني. التخصيص بالغاية لم يذكروا في المتن ولا تقربوهن حتى يطهرن. أنا اللفظ العام
هن الضمير حتى يطهرن فجعل غاية النهي عن القرب هو الطهارة. فإذا طهرت جهاز لك ان تقربها بعد الغاية - 00:58:26
وكقول الواقف هذا وقف على اولاد فلان الى ان يفسقوا شخص وقف بيتنا على اولاد فلان. وقف ولهاذا وقف على اولاد فلان. اولاد فلان
جمع مضارف يعم الى ان يفسقوا هذا التخصيص بماذا؟ للغاية - 00:58:49

00:58:49 جمع مضارب يعم الى ان يفسقوا هذا التخصيص بماذا؟ للغاية -

و لا حاجة اذا خلاصة الكلام ان المختص المتصل قد يكون بماذا؟ ها الترتيب هكذا مما قلنا التخيص بالاستثناء ها بالشفط الصفة بالغاية استثناء الصفة يدخل فيها ماذا؟ البدن والصفة والحال. البدل والصفة والحال. نعم. والتخصيص بالغاية -

00:59:05

هو ادخل مبحثين في مبحث انما انت مختصر. ادخل مبحث التخصيص في مبحث المطلق والمقييد. الان سنتكلم عن المطلق والمقييد.
قال اما هل اذا كان نحمل العام كما ذكرنا الى او جاوز - 00:59:28

قال اما هل اذا كان نحمل العام كما ذكرنا الى او جاوز - 00:59:28

تقصى تقصد ان حتى لها معانٍ منها مثلاً الغاية. ايوة. نعم ولها معانٍ اخرى من الابتداء حتى تأتي ابتدائية حتى مع الابتدائية لأن الاصل في المشترك اللغظي. هم. وهذا مذهب جمهور الاصوليين الا ابن حزم - 00:59:56

الاصل في المشترك اللغطي. هم. وهذا مذهب جمهور الاصوليين الا ابن حزم - 00:59:56

يجوز الحمد على جميع معانيه فهمت؟ يعني لو قلت مثلاً لامرأة - 01:13:01

يجوز الحمد على جميع معانيه فهمت؟ يعني لو قلت مثلاً لامرأة - 13:00:01

01:00:28

اما اذا كان المشترك اللغظي له معانٍ متعارضة. لابد من حمل على معنى واحد مثل القرن اما الحيض واما الطور اما هنا حتى الابتلاء
والغاية معنٌ ماذا لا يمكن ان لا يمكن الجمع بينهما - 01:00:45

والغاية معنیان ماذا لا يمكن ان لا يمكن الجمع بينهما - 01:00:45

واضح فلابد ان ترجح ماذا احد المعنيين. من اين يا رجل احد المعنيين من السياق؟ وسياق يدل ان اهل الغاية طيب المبحث الثاني

اما المبحث الثاني اما المبحث الثاني فهو في المطلق والمقييد وإنما ذكر هنا لأن المطلق شبيه للعبد - 01:01:00

العام والمقييد شبيه بالخاص. نحن قلنا قبل ذلك ان الفرق بينهما ماذا؟ هو سيدخله الان. قال لكن عموم العام شمولي وعموم المطلق بدني قلنا بدل يعني ماذا؟ اقول لك اعتق رقبة - [01:01:19](#)

بدني قلنا بدل يعني ماذ؟ اقول لك اعتق رقبة - 01:19:01

يمكن ان تعتق هذه الرقبة بدلا من هذه الرقبة وهذه الرقبة لا بد ان تعتق كل الرقبات التي تعرفها طيب هذا معنى قوله قال مثل على هذا فاذا قيل - 01:01:37

01:01:37 تعرفها طيب هذا معنى قوله قال مثل على هذا فاذا قيل -

اكرم الطلاب فالمرود الشمول فهذا عام. وإذا قيل اكرم طالباً فهذا فيه عموم من جهة أنه لا يخص فرض بعينه بل هو شائع في جميع الأفراد لكن لا يتناوله الحكم إلا على سبيل البديل لا جمع. فإذا أكرم زيد مثلاً - 01:49

لم يكرم غيره. واضح صح؟ والمطلق لغة ما خلى من القيد. هدف اللغة يقال اطلاقه يعني العكس قيده. قيده ربطه واطلقة يعني ماذا؟

حله والمطلق لغة ماذا ما خلا من اصطلاحا ما دل على شاعر في جنسه بلا قيد - 01:02:09

وقولنا ما اللغ هذا يشمل المطلق والمقييد وقولنا على شاع في جنسه يخرج العلم كزيت وال العامة لانه يستغرق جميع افراد الجنس لا على انه شائع فقط. طيب على شائع في جنسه اخرج الشيعيين - 01:02:33

ما يشمل ماذا؟ ما هذا يشمل عام يشمل المطلق والمقييد او لا عرض في التعريفات. التعريف لابد من شرح القيود في كل قيد. لأن التعريف لابد ان يكون جاما مانعا - 01:02:56

يجمع صفات المعرف. ويمنع من دخول غيره فيها. فلذلك يتكلمون عن كل قيد في التعريفات. فما لفظ العام يشمل المطلق والواقية اخرج شيئاين. الاول انه اخرج العلم. لأن العلم ليس شاعر في جنسه. ده العلم زيد هذا مثلا - 01:03:09

زيد من جنس الناس من جنس الرجال. وليس شاعر في جنسه بل هو معين فاخراج ماذا؟ العالم. فالعالم ليس مطلاقا واخراج كذلك العام لماذا؟ لأن العام ليس شائع. العام مستغرق. فرق بين المستغرق والشائعة. شائع يعني مشهور في جنسه - 01:03:26

نعم نقول العام مستغرق ما معنی مستغرق يعني يعم كل افراده. عندما نقول اكرم الطلاب يعم كل الطلاب مسلا اما المطلق عندما نقول اعتق رقبة اي رقبة مشهورة انها رقبة في جنس الرقاب. واضح - 01:03:47

وقول النبي لقيده هذا القيد الاخير يخرج المقييد حاجة مفهوم هذا طيب اذا عندما تعرف المطلق تقول ماذا؟ ما دل على شائع في جنسه بلا قيد لايقات لابد ان تحفظ كما ذكرت. وامتحان في الكتاب الامتحان فيه اسئلة في التعريفات - 01:04:07

بلا قيد. نعم! اكثر الموضع المطلق النكرة في سياق الاثبات نحو اقام طالبا ومنه قوله تعالى والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قال فتحرير رقبة من قبل يقول اكثر من موضع المطلق النكرة في سياق الاثبات - 01:04:25

سؤال هل النكرة في سياق الاثبات دائمًا مطلقة وقد تأتي عامة متى تأتي عامة في الفاضي العموم لابد ان تذكر اولا باول حتى لا يتراكموا عليك يعني النكرة في سياق الاثبات. لا تدل على الاطلاق الا اذا كانت في سياق ماذا؟ الامتنان - 01:04:49

تذكرته؟ نعم. مثل ماذا فيما فاكهة هذا اثبات ولو فاكهة نكرة. لكن هذا يعم كل انواع الفاكهة. لأن الله عندما يمتن بماذا؟ بالعموم ليس بنوع معين من الفاكهة. وفي سياق الامتنان تدل على العموم. اما الاصل ان هناك في سياق الاثبات ماذا؟ تدل على الاطلاق.

واضح؟ ليس العموم - 01:05:17

نحو اكرم طالب ومنه قوله تعالى اين اين المطلق في الاية في الاية في الاية فاكهة مذكورة والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة. الرقبة ولا مطلقة بلا قيد - 01:05:38

يدل على لفظ شائع في جنسه بلا قيد. اي رقبة لم يكن رقبة مؤمنة ورقبة كافرة هذا مطلق طيب المقييد لغة من وضع فيه قيد من سان او حيوان ما دل على شاعر في جنس مقييد بصفة من الصفات. نحن اكرم طالبا مهذبا - 01:06:01

فطوم فطالبا فرد شائع في جنس الطالب هنا بما يقلل شيوعه. فالمقييد هو مطلق لحقه قيد اخرجه عن الاطلاق الى التقييد طيب ويقول المقييد في اللغة ماذا؟ هو ما وضع فيه قيد من انسان او حيوان. اصطلاحا ما دل على شائع في جنسه. هذا التعريف ايضا يحفظ. مقييد بصفة من الصفات - 01:06:26

المقييد عكس المطلوب عندما نقول للمنطق ماذا اللفظ الذي دل على شاعر في جنسه بلا قيد هنا نقول في الاصطلاح في المقييد ماذا؟ ما دل على شائع في جنسه بقيد. المقييد بصفة من الصفات فلو قلت اكذب طالبا هذا مطلق - 01:06:55

اكرم طالبا مهذبا او مهذبا كان مقييد. فطالبا الفرض الجائع في جنس الطالب. واضح هنا بما يقلل شيوعه. يقلل شيوعه وماذا مهذبا المقييد هو مطلق لحقه قيد اخرجه عن الاطلاق الى التقييد - 01:07:13

المقييد هو مطلق ها لحقه قيد اخرجه ماذا؟ عن الاطلاق عن كونه مطلق الى كونه مقييد. واضح هذا؟ يعني قبل التقييد كان مطلق. بعد التقييد اصبح مقييد واعلم ان اللفاظ في هذا الباب ثلاثة اقسام. الفاضل - 01:07:32

في باب الاطلاق والتقييد يعني ثلاثة اقسام. هذا الكلام الذي سيأتي مهم الاول. نعم. نقييد ايضا يقييد في داخله. نعم يعني ممكن تقول

هل هل اخونا يقول يعني هل يمكن تقييد المقيد؟ نعم. لأن المقيد ما زال جانعا في جنسه. يعني لم اقل اكرم طالبا - 01:07:49
والطالب هذا ماذ؟ فرض جائع في جنسه مهذبا المذهب هذا كذلك فرض شائع في الطلاب لأن كثير من الطلاب مهذبين مهذبا فاقول
ماذا مهذبا؟ ها؟ اقول مثلا اقول اقول مثلا مجتهاها فليس كل المذهبين مجتهدين - 01:08:07

وهكذا الاول ما جاء مطلقا بلا قيد فهذا يجب العمل به على اطلاق قوله تعالى وامهات نسائكم. فهذا نص مطلق لم يقيد بالدخول
ويعمل به على اطلاق فتحرم ام الزوجة بمجرد القيء آآ عقدي على بنتها سواء دخل بها ام لم - 01:08:26
يا دخول الثاني ما جاء مقيدا فيلزم العمل بموجب القيد الوارد فيه ولا يصح الغاؤه. فقوله تعالى في كفالة الذهاب. ومن لم يجد
صيام شهرین متتابعین من قبل ان يتماسی - 01:08:52

او لا فورد الصيام مقيدا بالتتابع وبكونه قبلة التماس والاستمتاع. فيؤمر به على تقييده بهذين الامرین القیدین. بما ان جاء ماذا جاء
مطلق مقيد من لم يجد فصيامه هذا الصيام هنا ماذ؟ مطلق وحده مطلق - 01:09:13

قال فلم يجد فصيام اي صيام. ثم قال له بماذا بشهرین متتابعین هذا القيد الاول والقيد الثاني من قبل الجماع. فلا بد قبل ان يجامع
زوجته المظاهر يعني يصوم شهرین متتابعین. نعم - 01:09:33

الظاهر ان يقول لزوجته انت علي محمرة مثل امي او كظهر امي يقال لها هذا نعم يكون ظهارا والظهار حكمه ان يصوم شهرین
متتابعین من قبل الجماع ومن لم يجد - 01:09:49

نعم اطعام ستين مسکينا فمن اجل تحریر رقبة کفارۃ يعني عن الترتیب؟ نعم جزء محروم ان يرد اللفظ مطلقا في نص ومقيدا في
نص اخر. فيحرم المطلق على المقيد. وما محمـل المطلق عليه - 01:10:04

المطلق بقيـد المطلق وذلك اذا كان الحكم واحدا وان اختلف السبب هذا فيه خلاف سيدركـه بعد ذلك مسلسل ولا مثالـه؟ ما ذكر
المصنـف من ان رقبة قـيدت بالایمان في کفالة القـتل في قوله تعالى فـتحـرـير رقبـة مؤمنـة. في کفارـة القـتل - 01:10:27

قتل الخطأ قال تعالى من يقتل مؤمنـا مـتعـمـدا نـعـم فـجزـاء جـهـنـم خـالـدـا قال وـما كان لـمؤـمـنـا ان يـقـتـلـ مؤـمـنـا الا خطـأـ. وـمن قـتـلـ مؤـمـنـا خطـأـ
فتحـرـير رقبـة مؤمنـة يعني الذي يـقـتـلـ المؤمنـا خطـأـ تـحرـير رقبـة مـملـةـ. ما هو الحكم - 01:10:51

ما هو الحكم؟ الحكم الآن وجوب تحرير الرقبة من اين اخذنا هذا الوجوب من قوله فـتحـرـير لـانـ التـحرـيمـ معـناـهاـ ماـذاـ؟ ايـ فعلـيهـ
تحـرـيرـ هناكـ ماـذاـ؟ هناكـ خـبرـ مـحـذـوفـ. تـقدـيرـ ماـذاـ - 01:11:10

وعـلـيهـ تـحرـيرـ. مـمـ وـتـحرـيرـ هـذـاـ مـبـدـأـ وـالـخـبـرـ مـحـذـوفـ تـقدـيرـ فـعلـيهـ عـلـيـهـ تـحرـيرـ اـذـاـ الحـكـمـ هـنـاـ وـجـوـبـ تـحرـيرـ الرـقـبةـ. ماـ هوـ السـبـبـ
الـقـطـرـ الحـكـمـ الـوـجـوـبـ تـحرـيرـ الرـقـبةـ وـالـسـبـبـ هـوـ القـتـلـ. طـيـبـ - 01:11:22

ولـوـ اـطـلـقـتـ فيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ وـتـحرـيرـ رـقـبةـ منـ قـبـلـ انـ يـتـمـاسـيـ وـالـحـكـمـ وـاحـدـ وـهـوـ تـحرـيرـ الرـقـبةـ وـالـسـبـبـ مـخـتـلـفـ لـانـهـ فيـ الـاـولـ قدـ وـفـيـ
الـثـانـيـ ذـهـابـ فـيـهـمـ المـطـلـقـ عـلـىـ المـقـيدـ. ويـشـترـطـ الـاـیـمـانـ فيـ کـفـارـةـ الـذـهـابـ. وهذاـ - 01:11:42

وـبعـضـ الشـافـعـيـةـ وـالـقـادـمـ اـبـيـ يـعـلـمـ بـلـ نـسـبـ الـىـ الـجـمـهـورـ ماـ مـذـهـبـ هـؤـلـاءـ؟ هـذـاـ القـوـلـ وـمـذـهـبـ الـجـمـرـ ماـذاـ يـقـولـونـ يـقـولـونـ المـطـلـقـ
يـحـمـلـ عـلـىـ المـقـيدـ اـنـ اـتـفـقـ فـيـهـ بـسـبـبـهـ. اـتـفـقـ فـيـنـاـ لـيـسـ السـبـبـ - 01:12:06

اـتـفـقـ فـيـ الـحـكـمـ وـاـخـتـلـفـ حـتـىـ لـوـ اـخـتـلـفـ فـيـ السـبـبـ. يـعـنـيـ وـلـاـ خـلـافـ بـيـنـهـمـ لـاـ خـلـافـ بـيـنـ اـهـلـ الـعـلـمـ اـنـ لـوـ اـتـفـقـ فـيـ الـحـكـمـ مـتـفـقـ فـيـ
الـسـبـبـ. مـمـ لـاـ خـلـافـ اـنـ يـحـمـلـ الـمـلـتـقـىـ لـلـمـقـيدـ - 01:12:22

لـاـ خـلـافـ بـيـنـ اـهـلـ الـمـالـ اـنـ الـحـكـمـ لـوـ اـتـفـقـ مـعـ اـنـ اـتـفـقـ الـحـكـمـ وـاـتـفـقـ السـبـبـ يـحـمـلـ المـطـلـقـ عـلـىـ المـقـيدـ. اـذـاـ قـلـتـ لـكـ مـرـةـ مـمـ اـكـرمـ طـالـباـ
ثمـ قـلـتـ بـعـدـ قـلـيلـ اـكـلـ طـالـباـ مجـتهاـهاـ - 01:12:37

تقـيـدـ تقـيـدـ مـطـلـقـ. نـكـرـ فـيـ سـيـاقـ الـاتـبـاعـ مـطـلـقاـ. ثـمـ قـلـتـ اـكـلـاـ طـالـباـ مجـتهاـهاـ هـذـاـ الآـنـ اـتـفـقـ الـحـكـمـ وـالـاـکـرـامـ وـاـتـفـقـ السـبـبـ وـلـاـ حاجـةـ
المـفـهـومـ هـذـاـ اـمـاـ اـتـفـقـ الـحـكـمـ وـاـخـتـلـفـ السـبـبـ وـقـعـ فـيـهـ الـخـلـافـ - 01:12:52

الـجـمـهـورـ يـقـولـونـ ماـذاـ يـحـمـلـ المـطـلـقـ عـلـىـ المـقـيدـ. فـيـقـولـونـ كـمـاـ مـثـلـ الـجـوـيـنـيـ فيـ المـتنـ. يـقـولـونـ عـتـقـ الرـقـبةـ اـرـدـهـارـ يـحـمـدـ المـطـلـقـ فـيـهـ
عـلـىـ المـقـيدـ دـيـ کـفـارـةـ القـتـلـ وـكـذـلـكـ فـيـ الـيـمـينـ حتـىـ فـيـ الـيـمـينـ. اللهـ عـزـ وـجـلـ فـكـرـتـ لـانـهـ قـالـ لـاـ لـاـ يـؤـاخـذـكـمـ اللهـ بـالـلـغـوـ فـيـ اـیـمـانـكـ

ولكن يؤخذكم بما عقدتم الایمان فكفارته - 01:13:12

نعم تحاليل وقبائل كفارات اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون لاهلكم او كسبة او تحرير رقبة. او تحرير رقبة. فقال الرقبة
هذا ماذ؟ هم في الایمان في مطلقا. مطلقا تحمد على المقيد في ماذ - 01:13:34

لماذا؟ في القتل. في القتل؟ ما هي قيود فقط في القتل. الرقبة لم تأتي مقيدة في القرآن الا في كفارة القتل. وجاءت مطلقة في
كفارة الظاهر في كفارة. اليمين. اليمين. فالجمهور يقولون ماذ - 01:13:51

كفارة الظهر وكفارة اليمين لا بد ان تكون الرقبة مؤمنة. تقيدا بكافارة القتل. واضح هذا؟ فيحمل المطلق على المقيد. ويشرط الایمان
في كفارة الظاهر واليمين وهذا قول بعض المالكية وبعض الشفيع والقاضي ابي يعلم. وحجة او لا - 01:14:04
مهدي عبد الله يقرأ هذا. هذا كلام الله تعالى متعدد في ذاته لا تعصه فيه. لا تعدد فيه. لا تعدد فيهم واذا مس على اشتياط الامام في
كفالة القتل كان ذلك - 01:14:18

تنصيصا على اشتراطه في كفالة الذهاب يعطف يعتضد يعتضد حمل هذا المطلق على المقيد بقوله صلى الله يعتقد ان يتقوى على
الله عليه وسلم في قصة جارية معاوية ابن حكم السلمي رضي الله عنه اعتقادها فانها مؤمنة ولم - 01:14:32
يستفصله عنا هل هي كفارة ام لا او لا؟ طيب الان عندهم دليلان قولي مرجوح وستعرف لماذا عندهم دليل. الدليل الاول هو قوله
الاول وماذا قوله ماذ؟ ان المطلق يحمل على المقيد حتى ان اختلف - 01:14:57

السبب عندهم دليل. الدليل الاول ان كلام الله متعدد في ذاتي لا تعدد فيه احسنت نعم المسألة فيها لوسعة قشعريرة اصلا هي لوثة
الشعرية يعني الاشاعرة يرون ان كلام الله عز وجل قد تم متعدد في ذاته. الامر كالنهاي كالاستفهام كالخبر - 01:15:15
نعم لا فرق لأن كلام الله عندهم ليس بحرف وصوت انما كلام الله كلام نفسي. كلام نفسي ليس له حرف ولا صاد. فهو
متعدد في ذاتي لا تعدد فيه. هذا خلاف مذهب اهل السنة اصلا - 01:15:36

سنة كلام الله عز وجل في تعدد باعتبار ما دام معنى التعدد فيه باعتبار ان الله عز وجل تكلم بالامر ويتكلم بالنهي ويتكلم بالاستفهام
ها؟ فقولهم كلام الله متعدد في ذاته لا تعدد - 01:15:49

هذه من المسائل التي ادخلها الاصوليون المتكلمون في علم اصول الفقه. لأنهم يرون ماذ؟ يرون ان كلام الله كلام نفسي. معنى كلام
نفسي عندنا مرة اخرى ان الله عز وجل لا يتكلم بصوت ولا بحرف - 01:16:01
لما يتكلم كلاما نفسيا وجبريل هو الذي عبر عنه بالالفاظ والحراف. فالتنوع من جهة جبريل ليس من جهة الله. هذا كلام الله في متعدد
في ذاته اي في اصله من - 01:16:18

وهذا ايضا اذا هذا الدليل الباطل. متعدد يعني واحد. واحد. واحد. مم. يقول الامر كالنهاي كالاستفهام كالخبر وده امر لا لا يقبله
العقل اصلا. قال قالوا فاذا نص على اشتراط الایمان في كفارة القتل كانت بذلك تنصيصا على اشتراطه في كفارة الظاهر. الجواب لا.
هذا ليس شرطا. ربما - 01:16:29

ان الله عز وجل يخص كفارة القتل بوجوب عتق الرقبة المؤمنة لأن القتل اعظم جرما حتى ان كان خطأ لانه فيه يترب عليه زهر
النفس من اليمين ومن الظاهر يبعد ان يجعل الله كفارا لأن كفارة العتق الرقبة المؤمن لا شك انه ماذ - 01:16:50
اغلى من عتق الرقبة الكافرة فربما الله عز وجل اوجب العتق ان تكون الرقبة مؤمنة في كفارة القتل لعظم شأن القتل. هذا سبب
سبب آآ طب الدليل الثاني؟ نعم كان ذلك تنصيصا على اشتراطه في كفارة الظاهر. يعني يقولون لنا كلام الله المتعدد - 01:17:11

لان عندما نص عندما نص على كفارة في كفارة القتل ان تكون الرقبة مؤمنة لأنه نص على ذلك في كفارة الظاهر وكفارة اليمين
والتنصيص من النص يقول نص سينص تنصيصا اي ذكر نصا. طبعا هذا ليس بصحيح. لأن الله عز وجل - 01:17:32

يحكم ما يريد ان الله يحكم ما يريد. يعني يحكم بما يشاء سبحانه وتعالى. فلا يبعد ان يحكم في القتل بان تكون الكفارة هي عتق
رقبة مؤمنة. وان يحكم في الظاهر - 01:17:50

واليمين ان تكون الكفارة عتق اي رقبة طيب امر اخر قالوا يا اعتضدوا حملوا هذا المطلق على المقيد بقوله صلى الله عليه وسلم في

قصة ابن معاوية ابن الحكم السلمي اعتقها فانها مؤمنة. ولم يستفسره - 01:18:01

هل هي كفارة شفارة ام لا هذا الرجل لطم جاريته في بعض الروايات وفي بعض الروايات لم 01:18:20
يأتي هذا القيد فهم يقولون معاوية اراد ان يعتق هذه الرقبة -

والنبي عليه الصلاة والسلام قال لو اعتقها فانها مؤمنة فهذا دليل انه الكفارة هكذا يقولون لا يجدي الا عتق الرقبة المؤمنة هذا ليس دليلا. لماذا ليس دليلا صريحا. لماذا ليس دليلا صريحا؟ لأن النبي عليه الصلاة والسلام قال اعتقد - 01:18:43
انما لا ناس لها. من انا؟ قالت انت رسول الله. قال اين الله؟ قال في السماء. قالت في السماء نعم فعل هذا على ان عتق الرقبة المؤمنة اولى من عتق غيرها. لا خلاف بيننا وبين المخالفين ان عتق الرقبة المؤمنة افضل - 01:18:58

لا شك لكن من قال انه لا يجيز الحديث يدل على ماذا؟ على افضلية عتق الرقبة المؤمنة ليس على اشتراط ذلك. لانه لو كان شرطا لقال له لا تعتق الا الا الرقبة المؤمنة مثلا - 01:19:12

واضح هذا؟ فهمت هذا فادا ان هذا القوي في الحقيقة آآ وانقلب به الجمهور قول مرجوح. القول الثاني كل ما لدما سيد آآ عبده ان 01:19:26
يؤتى لازم من باب الارشاد -

والقول الثاني انه اذا اختلف السبب لا يحمل المطلق على المقيد من يعمل بالمطلق على اطلاقه والمقيد على تقديره فتجزئ الرقبة الكافرة في في الذهاب ولا في كفارة القدر الا مؤمنا. وهو قول اكثر الحنفية - 01:19:44

الشافعية وهو رواية عن الامام احمد مؤمنة يقولون لا يعملا يقييد المطلق المقيد اذا اختلف لان الان عندنا في 01:20:07
كفارة الظهار هذا ظهار كفارة القتل هذا قتل وذكرت لك منذ قليل انه ربما ان الشارع قد ماذا -

حصل ان يشدد في كفارة القتل لانه القتل اعظم جرما من الظهار واليمين واحتج هؤلاء المانعون بان ظاهر المطلق يقتدي ان يعمل به 01:20:39
على اطلاق هذا دليله. ظاهر مطلق يوم البيئة على اطلاق -

الا بدليل فلا يختص بالمقيد الا ان يكون بينهما ارتباط لفظي او معنوي. فالارتباط اللفظي كان يعطى المطلق على المقيد. وهذا مفقود هنا. وارتباط معنوي ان يتافق اخواني في علة التقيد وهذا حمل بالقياس وليس كلامنا فيه. فقد يكون التقيد في كفالة القتل للشدة - 01:20:55

بخلاف الذهاب نقل اليه زيادة في الشر ومشقة على الامة. قال واحتج هؤلاء المانعون بان ظاهر المطلق يقتضي المنعوم من ماذا؟ 01:21:27
المنعوم من تقيد المطلق مع بالمقيد اذا اختلف السبب. ومن احنافه ومن وافقه -

بان ظاهر المطلق يقتضي ان يعمل به على اطلاقه انه ما وما كان ربك نسيانا كان ربك الله لا ينسى شيئا الاصل انك تعمل بالمطلق عليه اطلاقه. لو اراد الله التقييم لقيد. نعم - 01:21:49

طيب فلا يختص بالمقيد يعني لا يقييد بالمقيد يعني الا ان يكون بينهما ارتباط لفظي او معنوي قال فارتباط لفظي بان يعطى المطلق على المقيد وهذا مفقود هنا. مثال في كلامنا عطف المطلق على المقيد. يعني لو قلت مثلا - 01:22:06

اكرم آآ اعطي آآ طالبا قلما نعم واعط طالبا مجتهدا دفترا عطفت المقيد على المطلق المقيد لفظي في نفس الكلام واضح هذا وهذا مفقود هنا لا يوجد عطف هذا في نص وهذا في نص. والارتباط المعنوي - 01:22:28

ان يتافق العتقان في علة التقيد التوحيد هو باليمان. هل اتفق العتقان في علة التقيد؟ يعني عتق الرقبة في كفارة الظهار هل اتفق في العلة مع عتق الرقبة في كفارة القتل؟ الجواب لا - 01:22:55

لان هي السبب يعني. الجواب لا السبب مختلف. هنا قتلها ولا ماذا نحن اتفقنا ان السبب لو كان واحدا نقيد. لو كان السبب واحدا نقيد. لكن هو السبب مختلف. هنا السبب ماذا؟ هنا السبب مختلف. طيب - 01:23:10

وهذا مفقود نونه هذا مفقود هنا والارتباط المعنوي ان يتافق الاعتقال في علة التقيد وهذا حمل بالقياس وليس كلامنا فيه يعني لا يجوز هنا القول بقياس شفارة الظهار على كفارة القتل لان القياس لابد فيه من الاتفاق في العلة في السبب. والعلة هنا ليست واحدة -

01:23:23

لماذا؟ قال فقد يكون التقييد في كفارة القتل لشدة امره بخلاف الظهار. فنقل القيد اليه اي الى الظهار يعني زيادة في الشرع لان عتق رقبة مؤمنة كما قلنا اغلى من عتق رقبة الكافرة. ومشقة على الامة هكذا انت تلزم الناس بما لم يلزمها. فهمت لماذا لم نحمل بالقياس -

01:23:42

لماذا لا نقيس؟ نقول نقيس. نقيس عتق الرقبة في الظهار يعني عتق رقبة في في القطر. يقول لا هذا قياس لا يصح لان القتل ليس كالزهار القتل اشد من الظهار - 01:24:01

قال وهذا هو الاذن يعني الاقوى هو انه اذا اختلف السبب فليحمل المطلق على المقيد لان التقييد المطلق مع اختلاف السبب زيادة تنافي الاطلاق ولعل الشرع غرض التفريق بين القتل والظهار. واضح هذا - 01:24:12
اعراض التفارق بينهم وهذه الزيادة. وكما ذكرت وما كان ربكم ناسيا. الله لا آلا ينسى سبحانه وتعالى فلو اراد التقييد لقيد لو اراد التقييم نقيد طيب وقولهم كلام الله المتحد. الذي يرد على قول ما بين كلام الله المتحد - 01:24:30

ويترتب في المطلق على المقيد فيه مدى فان قضایا الفرد في كتاب الله مختلفة ببعضها حكم والاختصاص وببعضها حكم استقلال والانقطاع. واختلاف واختلاف السبب يؤثر على حمل المطلق على المقيد. لما - 01:24:47

تقدم الله اذا قول كلام الله المتحد ليس ب صحيح لان قضایا الالفاظ في كتاب الله مختلفة. قضایا قضایا الالفاظ القضایا جمع قضية وقضایا جمع قضية. ينصب قضایا الالفاظ هنا يعني انواع الالفاظ. في كتاب الله مختلفة - 01:25:11

بعضها حكم التعلق والاختصاص يعني بعضها يخصص لبعض وببعضها يكون العام وببعضها يكون خاصة وببعض حكم الاستقلال والانقطاع. بعضها يقول مستقلًا عن بعض. منها هذا عتق رقبة في كفارة الظياء - 01:25:25

ليس له تعلق الحمد لله عتق رقبة في كفارة الظهار ليس له تعلق بما لا يعتقها في كفارة كما ذكر ان اختلاف السبب يؤثر ماذا؟ على الحمل المطلق على المقيد - 01:25:42

طيب اذا هذا هو خلاصة الكلام في هذه المسألة خلاصة ان الراجح فيه انه لو اختلف السبب يحمل المطلق على المقيد. مسألة اخرى. شيخ قوله يشير الى اشاعرة؟ نعم اختلف الحكم عمل في كل من ورد عليه من اطلاق او تقييد. ومثال اية الوضوء قيدت فيها -

01:25:58

الايدي الى المرافق كما قال تعالى فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وفي اية التيمم جاءت فما مطلقة. قال تعالى فامسوا بوجوهكم وايديكم منه والحكم مختلف لانه في الوضوء وفي التيمم مسح فلا يحمل المطلق على المقيد عند الجمهور. وقد دلت السنة على ان المسح - 01:26:20

التييم للكفين والله اعلم. اذا هذه حالة ثالثة الحالة الاولى التي ذكرناها ماذا التي وقع فيها اتفاق وافق هو الحكم. الحالة الثانية التي وقع فيها الخلاف. اختلف السبب والحكم واحد - 01:26:48

قال لك القتل والظهار الحالة الثالثة عكس اختلف الحكم هذا لان اختلف الحكم الحكم واختلف السبب كذلك. هم خلاف الحكم هو السبب. كل اهما ماذا مختلف. الحكم في اية الوضوء وجوب الغسل وفاة التيمم - 01:27:07
وجوب المسح اختلف ماذا؟ اختلف اه اختلف الحكم حتى لو كان السبب واحدة. مع اختلف الحكم يحمل المطلق على المقيد يعني السبب هنا واحد ليس مختلف. السبب هنا واحد هو ماذا هو الحدث - 01:27:28

الحدث يوجب التيمم. والحدث يوجب ماذا؟ الوضوء. واضح هذا؟ الحدث يوجب التيمم ويوجب الوضوء. السبب واحد. هذا ليس اختلف السبب والحق يختلف هناك حالة رباع بسبب كورونا الحالة الثالثة ماذا؟ اختلف الحكم والاتفاق - 01:27:42

السبب واضح هذا؟ الحكم مختلف. في الوضوء وجوب الغسل. وفي التيمم وجوب المسح. هل يحمل المطلق على المقيد؟ فنقول تمسح الى المرفقين كما مثلا الجواب لا هناك حالة رابعة وهي اختلف الحكم والسبب - 01:28:00

من باب اولى ان لا يحمل فيها المطلق على المقيد. اختلف اللحوم واختلف السمع. كاية الوضوء اغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق واتي السرقة والسرقة هو السارق فاقطعوا ايديهما ايديهما في السرقة مطلق. وفي في الوضوء مقيد. الحكم

مختلف. هذا اصلي وهذا قفح - 01:28:15

وسمن مختلف هذه السرقة وهذا قيام الى الصلاة ده من باب اول يحمل نعم من باب اولى ماذا يحمل مطلقا للمقييد فلن نقول ان السرق تقطع يده من المرفق مثلا - 01:28:38

المطلق والمقييد احوال اخرى وقع فيها الخلاف تجدوها في المطولات. طيب المخصص المنفصل ويجوز تخصيص الكتاب بالكتاب وتخصيص الكتاب بالسنة وتخصيص السنة بالكتاب وتخصيص السنة بالسنة وتخصيص النطق بالقياس ويعني بالنطق قول الله تعالى وقول الرسول صلى الله عليه وسلم لما فرغ من المخصص المتصل وذكر المطلق والمقييد - 01:28:49

ضمن شرع في بيان مخصص منفصل وهو الذي يستقل بنفسه كما تقدم والمخصص المنفصل ثلاثة الحس والمراد به المشاهدة والادراك بالحواس. ومثالهم قوله تعالى عن ريح العاب تدمر كل شيء بامر رب - 01:29:20

فالآلية دخل التخصيص حيث دل على ان الريحة لم تدمر السماوات والارض والجبال في في خلاف سيقوله الان. والله قال لكل شيء ومعتز يقول شيء هو القرآن. نرد بهزا. طيب. عندما نقول - 01:29:43

الله خالق كل شيء. سيقولون يدخل في الشيء هكذا قال اهل الاعتزاليين يدخل في شيء ماذا؟ القرآن. معنى ذلك ان القرآن ماذا لان القرآن شيء نقول لهم ماذا؟ الله عز وجل كذلك شيء - 01:30:05

يصح الخبر عن الله بانه شيء. قال تعالى قل اي شيء اكبر شهادة؟ قل الله بيبي وبينكم فيلزمكم بالاستعداد بعموم بهذه الآية ان يقال ما لا ان الله كذلك مخلوق. فنقول هذه الآية عامة ولكن الامة ماذا مخصوص؟ مخصوص بماذا؟ بذات الله وصفاته. والقرآن كلام الله. قال تعالى انزله - 01:30:18

انزله بعلمه. فلو كان القرآن مخلوقا لكان علمه مخلوقا كما الامام احمد بهذه الآية طيب العقل ومثال قوله تعالى الله خالق كل شيء فان العقل دل على ان ذات الله تعالى غير مخلوقة مع ان لفظ شيء - 01:30:37

تناوله سبحانه قال تعالى كل شيء هالك الا وجهه. وقال تعالى قل قل اي شيء اكبر شهادة قل الله. فالله سمي نفسه شيئا. الاخبار ليس بما اخبر عن نفسه بأنه يصح ان يقبل عنه بالشيء. ليس من اسماء الله - 01:30:55

نعم قل اي شيء ينظر شيء قل الله. ليس استفهام لانكار الاسلام تقريري التقرير عايز انكاري يؤكد يعني؟ نعم بعض العلماء ان يكون هذا وما قبله من باب التخصيص وهو اخراج بعض الافراد العام. نعم. وقولوا - 01:31:12

ذلك من باب العام الذي اريد به الخاص وهو ان يكون المخصوص غير مراد غير مراد عند ولا ولا المخاطب. معنى انه غير داخل في العام اصلا فلا يحتاج الى اخراج. والاصح كما قلت هذا قبل ذلك - 01:31:37

نادي ليست الى التصويت بالعقل او التخصيص بالحس هذا لا يحتاج الى ذكره لم اذا؟ لأن المتكلم من البداية ما اراد ما اراد اللفظ العام انما ماذا العام المخصوص. نعم العام الذي ولد به الخصوص عام ولد به الخصوص. مفهوم هذا - 01:31:57

يقال ان بعضهم ان التخصيص قد يفهم من قوله تعالى بامر ربها وقوله تعالى ما تذروا من شيء انت عليه جعلته كالرميم. يقصد الآية الاولى التخصيص في الآية الاولى. وهي تدمر كل شيء بامر ربها. هم - 01:32:13

والله امرا مدمرا ماذا؟ اه ديار هؤلاء القوم فقط. نعم يخطب ويقول كل بدعة يقيس على هذا كله هذا يقول ان كل هذا يعني عام تخصيص بعلمية. نعم - 01:32:32

كل بدعة التخصيص بالعقل نصيب العقول التي لا يختلف الناس. يعني عندما نقول تدمر كل قلنا ان هذا عن مخصوص يعني. نعم. تدمر كل شيء بامر ربنا التوصيل بالحس او التأصيل بالعقل لان الله - 01:32:49

ما ضبط العقل هنا؟ ما هي البدع التي يصح ان تقول انها ليست وهذا هو الذي بينه المصانف وهو المراد في اصول الفقه وتحته قسمان. الاول تخصيص الكتاب والمخصوص له اربع كتاب مثل او سنة او اجماع او قياس - 01:33:02

تخصيص الكتاب بالكتاب اي تخصيص بعض اياته العامة ببعض اخر. يعني كل هذا المخصوص المنفصل منفصل اتكلمنا عن المتصل ذكرنا فيه اربعة اشياء الاستثناء والصفة ها هو الشرط والغاية وهنا راكب مخصوص منفصل. نقول تخصيص الكتاب بالكتاب. يعني اية

لا تعم خصصت في اية اخرى - 01:33:32

هذا اول نوع تخصيص الكتاب تخصيص بعض الايات العامة ببعض الاخر وقوله يجوز المدقن ما لا يجوز تخصيص الكتاب بالكتاب.
نعم يجوز اي بدليل ومثاله قوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون فهذه الاية - 01:33:56

في المدخل بها وغير المدخل بها فخصت بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات طلقتموهن من قبل ان
تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدون وخرجت غير المدخل بها من عموم الاية الاولى فلا عدة عليها لهذه الايات. اين
اللفظ العام - 01:34:15

الاولى الاولى المطلقات وخاصة من عموم المطلقات خاصة ماذا؟ لان هذا عام يشمل المدخل وغير المدخل خاصة
بماذا من مدخلها. خرجت غير المدخل بها تخصيص الكتاب بالسنة. ومثاله ليس هناك جماعة سهل - 01:34:46
يعني الخلوة. خلوة. عند الائمة الاربعة الا الشافعية. الشافعية يجعلون الخلوة ليست دخولا. اما الجمهور يجعلها دخولا تخصيص
الكتاب بالسنة ومثال قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم بحديث لا تنكحوا المرأة على عمتها ولا على خالتها. اللفظ العام هو -
01:35:11

لا في الاية الاولى في الاية حل لكم لا لا قل لفظ العين بالضبط ما احل لكم ما ما يعني احل لكم الذي ورأي ذلكم. الان الاية دي
ذكرت بعد ماذا ذكرت بعد المحرمات من النساء - 01:35:34
بكرة بعد المحرمات من النساء حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واحواتكم وعماتكم الى اخره. ثم قال ماذا احل لكم ما وراء ذلكم. يعني
ما ما غير المذكور؟ ما غير المذكور حلال. صحي؟ ولم يرد في هذه الايات الجمع بين المرأة وعمتها والجمع - 01:35:52
بين المرأة وخالتها فجاء هذا في الحديث لتنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها. اذا
هذا حديث ماذا مخصوصة عموم القرآن. اذا يجوز تخصيص الكتاب بالسنة - 01:36:08

يجوز تخصيص الكتاب بالسنة. موصلين. مم. موصول. مم. الا عند الاحناف لا يوجد تخصيص الكتاب بسنة الاحادي. يقول لا بد سنة
متواترة او مشهورة نعم لماذا لان هذا سبب الخلاف ماذا؟ سبب الخلاف بين الاحناف والجمهور - 01:36:21
الندالات العامة عند اللي احنا في قطعيا هناك خلاف بين الاصوليين في مسألة هو لم يذكرها يعني هنا من المتن المختصر. مسألة
ماذا؟ هل دلالة العام على جميع افراده هي دلالة قطعية ام ظنية؟ ما معنى يعني هذا الكلام يعني؟ دلالة قطعية يعني نجزم -
01:36:42

قلت اكرم الطلاب نجزم ان المتكلم اراد اكرام كل الطلاب بلا استثناء او ادي دلالة قطعية يعني بالجزم. او نقول دلالة ظنية لماذا؟ في
الغالب الراجح لنا ظني ان المتكلم قد يقول اكرم الطلاب وفي ذهني لو قال مثلا السيد لعبد - 01:37:01
اكرم الضيوف قد يكون اراد في ذهني اخراج مثلا الفاسقين فان نقول دلالة عام على جميع افراد دلالة ظنية. هذا عند جمهور
المسلمين الا الاحناف طيب ما الذي ترتب على هذا الخلاف؟ ترتب على هذا الخلاف الا انتا اذا قلتنا ان الدلالات العام دلالة قطعية -
01:37:21

فلا يخصص قطعي الا بقطعي مثله. مم. والحاد ظني. ظني. فلذلك الاحناف يقولون ماذا؟ انها السنة لا تخصص عموم القرآن لا تخص
عموم القرآن وهم تناقضوا في ذلك. ابن قيمة طالع في في رد عليه في اعلام الموقعين. تناقضوا في ذلك. ومن تناقضهم هذه المسألة -
01:37:39

يقولون بأنه لا يجوز ان تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها. فان قلت له ما انتم خصصتم الان ماذا القرآن بالسنة. يقول هذا هذا
مشهور. هذا حديث ليس مشهورا وليس متواترا - 01:37:59

مخروحة بالضبط هذا من اسباب الخلاف مسألة مع الفاتحة من اسباب الخلاف الاحناف يقولون ماذا لاماذا يقولون الفاتحة ليست ركنا
في الصلاة يقولون القرآن ليته ودلالة العام فيه دلالة قطعية قال تعالى فاقرأوا ما تيسر من القرآن ما من الفاضل عموما - 01:38:10
يعم الفاتحة وغير الفاتحة نخصص هذا العموم بماذا في حديث لا صلاة لمن لم يقرأ باسم الكتاب لانه حديث احادي بيت المقدس في

نص في القرآن الخلاف في ماذا؟ في تخصيص عموم القرآن بالسنة عندهم - 01:38:30

طيب اذا تخصيص كتاب بالسنة يجوز. سواء كانت هذه السنة متوترة او واحدة نعم طيب لو صلیتوا بسورة الاخلاص الصحيحة صحيح عدد الحروف وعدد الایات؟ لا يقولون الفاتحة واجبة ليست ركنا - 01:38:55

تخصيص الكتاب بالاجماع وهذا لم يذكره المصنف وانما كان للامام مخصوصا. لانه بمثابة نص قاطع اما العام فهو ظاهر ظاهري ظني عند الجمهور ويقدم القاطع. قال ابن بدران والحق ان التخصيص يكون بدليل اجماع. لا باجماع نفسه - 01:39:16

وذلك لان الاجماع لابد ان يستند الى دليل فيكون المخصص للعام وهو هذا الدليل والاجماع دليل على وجوده. وقد مثل الاصوليون يقول ما معنى قول ان بدران يعني هو ايه ده كمان تخصيص الكتاب بالاجماع. تخصيص القرآن بالاجماع. ابن بطارية يقول ماذا؟ الحق ان التخصيص ها - 01:39:44

بدليل الاجماع ليس بالاجماع نفسه الاجماع نفسه ليس هو المخصص. المخصص ماذا؟ الجليل. لان الاجماع لابد له من دليل. لابد له من مستند ولكن احيانا هذا المستند لا يبلغنا مستند ان هناك اجماع حفظت - 01:40:14

ضعف اصلا او بلغنا من طريق ضعيف. يعني مثلا جمعوا على ان المائدة اذا خالطه احد آآ خلطته نجاسة غيرت احد او صافه لونه والطعم وريحة يتتجس هل هناك دليل؟ صحيح؟ ليس هناك دليل. هناك دليل ضعيف - 01:40:33

فإن الاجماع قد يصل اليها ولا يصل اليها المستند طيب فاذا يقول وذلك لان الاجماع لابد ان يستند الى دليل. فيكون المخصص للعام هو هذا الدليل. والاجماع دليل على وجوده. هي هي ترجع الى ماذا - 01:40:51

وجوده الدليل اللي اسمها دليل على وجود الدليل فهمت يعني صحة الاجماع دليل على وجود الدليل لكن ليس شرطا ان يبلغنا. الدليل. الدليل. لسه شرط ولا حاجة؟ مم. المصريين يمثلون بمثال فيه نظر. وهو قوله تعالى والذين يرمون المعصيات ثم لم يأتوا باربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة. الاية عامة - 01:41:08

الذين كل الذي يرمي امرأة بالزنا يجلد عامة في الحر والرقيق صح؟ نعم. رقيق هو الرقيق العبد. فخصت بالاجماع على ان العبد القادر يجلد على النصف من الحر. قالوا جمعوا ان العبد اذا قذف يجلد على النصف - 01:41:31

الذي قذف القاذف الذي يقول لغيري انت زان او انت زانية. القذف هو ان يرمي غيره بالزنا على ماذا على مصر من الحر ولكن هذا التمثيل فيه نظر لماذا؟ لانه ثبت الخلاف في المسألة فان التخصيص هنا ليس بالاجماع لان خلاف المسألة ثابت. لان من اهل العلم من يرى انه يجلى الثمانين - 01:41:50

من ابن مسعود عمر ابن عبدالعزيز واضح؟ واذا ثبت الخلاف فلا اجماع اذا هذا مثال فيه نظر. طيب والامام قد يكون المخصص للاية هو القياس والتخصيص بالقياس سيأتي في الرابع - 01:42:10

طب كيف يكون التخصيص بالقياس في الاية يعني من يشرح لي كيف يكون التخصيص بالقياس في الاية؟ هم ان الله عز وجل قال عن الاباء اذا زنت فاذا احصن عليهن نصف ما على المحسنات من العذاب. الامة الان الا وزنت. ما حج الامل وزنت؟ كم جلدة - 01:42:23

خمسون وقالوا يقاس عليها العبد الى قدمه عليك ذلك نصف العذاب. نصف الثمانين اربعون. سيكون هذا التخصيص بماذا؟ تخصيص. فهمت؟ نعم. تخصيص بالقياس. قياس العبد على الامل. نعم. يعني قياس العبد الذي قذف على - 01:42:45

التي زادت. كما انهم قاسوا العبد الذي زنى على الامة التي زنت. العبد الذي زنا ليس فيه نص ايضا. ليس فيه نص انه يوجد نصف الحد طيب طب نقول مثال صحيح على التخصيص بالاجماع هو ذكر مثلا صحيحا - 01:43:01

قالوا من الامثلة عن التخصيص بالاجماع قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله اللفظ العام هو الذين امنوا. يدخل فيه ماذا؟ المرأة والعبد - 01:43:14

اجمعوا على انه لا جمعة على عبد ولا امرأة هذا الاجماع صحيح لكن هل هناك دليل؟ هناك دليل ضعيف. ورد عندنا دليل نوضع حدیس ضعیف. حدیس طارق بن شہاب ان النبي عليه الصلاة قال لا جمعة لا عبد ولا امرأة ولا صبی - 01:43:25

حاديis ضعيف بعض اهل العلم حسنه يصح هذا الاجماع يصحون التخصيص بالاجماع. والدليل هذا الاجماع لم يبلغنا الا اذا من طريق ضعيف يبقى الرابع التخصيص بالقياس كتاب القياس ومثال قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كلها واحد منها مائة جلد -

01:43:40

وان عموم الزانية خص بالكتاب وهو قوله تعالى في الامام وان اتيت فان اتيينا بفاحشة فعليهن نصف ما على المحسنات من العداوة.
يعني الزاني والزاني لفظ عام يشمل ماذا يشمل الامة -

الحرة ثم ذكر الله ان ان الامة تجلد ماذا؟ نصف. ان اتيينا بفاحشة يعني علينا نصف معدن المحسنات اي الحرائر من العذاب اي من الحد. في قاس العبد الزاني على الامة -

في توصيف العذاب والاقتصار على خمسين جدة على المشهور. هذا واضح القسم الثاني تخصيص السنة. الان تكلمنا عن تخصيص

ماذا؟ الكتاب. تخصيص الكتاب بالكتاب تخصيص الكتاب بالسنة تخصيص الكتابة والقياس -

اربعة اشياء. طب السنة قال والمخصص لها كتاب او سنة مثلها او قياس. يعني السنة تخصص بماذا؟ بالكتابة والسنة والقياس. مثال

مسال يقول صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا الله الا الله خص بقوله تعالى حتى يعطوا الجزع -

عن يد وهم صاغرون ان العموم هي خصوص الناس اين خصوص قال تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا

يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون بيد الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يؤتوا الجزية عن يد وهم صاغرون. فالآن الان -

01:45:13

ال الحديث الاول يقول ماذا امرت ان اقاتل الناس حتى يقول لا الله الا الله ماذا انه يجب قتال كل الناس حتى يسلموا اما ان يسلموا واما ان يقتلو القرآن خص من -

01:45:59

خاصة اليهود والنصارى اهل الكتاب ان اهل الكتاب لا يشترط ان ان يقاتلوا حتى يسلموا بل اما ان يسلموا اما ان يدفعوا الجزيزة بل وال الصحيح كل المشركين وهذا مذهب المالكين. والواعظ احمد ان كل المشركين تؤخذ منه بالجزية وهذا ليس محل بحث المسألة يعني -

01:46:13

طيب باذن الله تخصيص تخصيص لاي شيء تخصيص للسنة بالقرآن مفهوم هذا؟ نعم. طيب في اية تخصيصه تخصيص السنة بالسنة قولوا صلى الله عليه وسلم فيما سقط السماء العشر. فهذا عام في القليل والكثير. خص بقوله صلى الله عليه وسلم -

01:46:29

ليس فيما دون خمسة او سخ صدقة. اين لفظ العام في الحديث الاول؟ سقط السماء. لا وردنا ما ما في ما هدا يشمل كل ما سقط السماء قليل او كثير -

01:46:53

ال الحديث لو انك عندك زرع وانت تستخدم المطر لسقي الزرع فعليك عشر هذا الزرع زكاة. تمام يفهم من هذا ان هذا الزرع كثيرا كان قليلا تجب فيه الزكاة. ولكن في الحديث الآخر ليس فيما دون خمسة او سخ صدقة. خمسة اصدق يعني ستون صاعا -

01:47:08

لو كان زرعك اقل من ستين صاع فليس فيه زكاة. فاذا هذا خصص ماذا؟ خصص لفظ مال اللفظ الاول ما يشمل ماذا يشمل الكثير والقليل. نعم. مفهوم هذا؟ نعم -

01:47:29

تخصيص السنة بالقياس ومثال قوله صلى الله عليه وسلم البكر بالبكر جلد مئته. والتغريب عنه من الحديث العبد قياسا على الامة التي ثبت تنصيف الحد عليها بالقرآن كما تقدم. فيجلد العبد خمسين جدة كما مر في تخصيص الكتاب -

01:47:42

البكر بالبكر. البكر الذي لم يتزوج. رجل كان وامرأة. ما حدده؟ جاء الدنيا وتغرب عام يطربد عاما من البلد ويشمل مدى البكر هذا العام

يشمل العبد ويشمل الحر. فخص من الحديث العبد قياسا على ماذا؟ على الامة فهذا التخصيص بالقياس -

01:48:06

ان العبد اذا زنى يوجد خمسين لان عندما نص في الادب ان الالم اذا زالت تجلس خمسين. ولكن ليس عندنا نص في العبد. فقسنا العبد على الامل. واضح هذا؟ البكر الذي لا -

01:48:22

البر الذي لم يتزوج قبل ذلك. يشترط هنا الجماع او فقط لا تقصد لو عقد يعني عقد لاهل بكر ايضا لابد من الدخول. مم. لابد من

الدخول في نكاح صحيح. نعم. مية وتغيب وعم خش سلبية - [01:48:34](#)
ليس ليس المئة والتغليف العام. التخصيص ليس في المئة والتغيير. التخصيص في البكر قوله تعالى قول النبي عليه الصلاة والسلام
البكر يحمل ماذا؟ العبد. العبد والحر البكر عموم البكر خص بماذا من عبد - [01:48:54](#)

اين اين التفصيل بالعبد؟ هم. قياس على ماذا؟ على الامل. فانت قياسنا؟ طيب قال وتحصيص الكتاب بالسنة بالقياس هو
المراد بطول المصنف وتحصيص النطق بالقياس. ثم بين ان المقصود بنطق الكتاب والسنة. وانما جاز - [01:49:08](#)

تحصيص الكتاب والسنة بالقياد لان قياسا يستند الى نص من كتاب او سنة. فكان المخصص هو وذلك الناس فرجع الامر الى
تحصيص الكتاب والسنة بمثلهما والله اعلم. مفهوم طب هل هناك تحصيص سنة بالاجماع - [01:49:26](#)

وذكر ان تحصيص ماذا السنة بكم شيء بالسنة مثله قياس وفي عندما نتكلم عن تحصيص الكتاب كلام كامل. اربعة اربعة. نعم. ما
الناقص هنا لا وانا كمثال قول النبي عليه الصلاة والسلام الماء الطهور لا ينجزه شيء - [01:49:48](#)

الماء الطهور لا ينجزه شيء. فالماء الطهور هذا عام والاجماع على اتاه ماذا يتنفس الى سبحانه الله وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت
نستغفك ونتوب اليك - [01:50:12](#)